مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالحق في التنمية

مبادئ توجيهية وتوصيات بشأن التنفيذ العملي
للحق في التنمية

تمهيد

في هذا الإصدار الخاص من التقرير، يقدم المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية، السيد سعد الفرارجي، مبادئًا توجيهية وتوصيات بشأن التنفيذ العملي للحق في التنمية. يستند التقرير إلى المشاورات الإقليمية التي أجراها المقرر الخاص حول الموضوع في عامي 2018 و2019، ويتضمن أربعة أقسام رئيسية: 1. المشاركة الهادفة في عمليات التنمية؛ 2. تعبئة الموارد المستدامة من أجل التنمية. 3. مراقبة سياسات التنمية وتقييمها. 4. المساءلة والوصول إلى العدالة عند انتهاك الحقوق.[1]

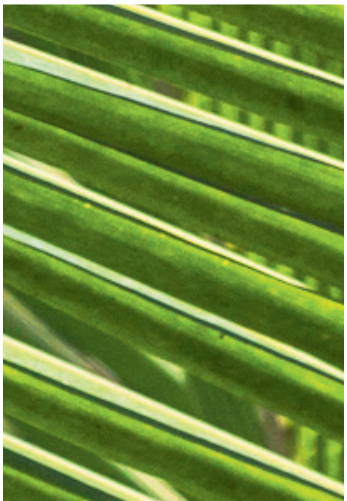

فهرس المحتويات

1. مقدمة 3

2. مبادئ عامة بشأن التطبيق العملي للحق في التنمية 5

3. تعزيز المشاركة النشطة والهادفة والمستنيرة 7

إرشادات حول المشاركة 7
توصيات على المستوى الوطني 8
توصيات على المستويين الإقليمي والدولي 11
توصيات للأطراف الفاعلة من غير الدول 11

4. التمويل لأغراض التنمية وتعبئة الموارد الموجودة 13

مبادئ توجيهية بشأن التمويل لأغراض التنمية 13
توصيات على المستوى الوطني 14
توصيات على المستويين الإقليمي والدولي 17
توصيات لكيانات الأمم المتحدة والأطراف الفاعلة من غير الدول 18

5. الرصد والتّقييم 19

مبادئ توجيهية بشأن المراقبة والتقييم 19
توصيات على المستوى الوطني 20
توصيات على المستويين الإقليمي والدولي 23
توصيات لآليات الأمم المتحدة والأطراف الفاعلة من غير الدول 23

6. تعزيز المساءلة والوصول إلى سبل الانتصاف 25

إرشادات حول المساءلة والوصول إلى التعويض 25
توصيات على المستوى الوطني 26
توصيات على المستويين الإقليمي والدولي 29
توصيات لكيانات الأمم المتحدة والأطراف الفاعلة من غير الدول 30

7. خاتمة 31

1

مقدمة

قام مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة بتعيين المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية، السيد سعد الفرارجي، في مارس 2017. المقررون الخاصون هم خبراء مستقلون مكلفون من مجلس حقوق الإنسان بفحص قضايا محددة تتعلق بحقوق الإنسان وإعداد تقارير عنها. يتعلق الحق في التنمية بتعزيز وحماية قدرة الفرد على المشاركة في التنمية والمساهمة فيها والتمتع بها، سواء كانت التنمية اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية أو سياسية.

يقوم المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية برصد القضايا التي تؤثر على الحق في التنمية، ويقدم تقاريرًا عنها، ويدعو إلى تعزيزها على نطاق العالم. كلف مجلس حقوق الإنسان المقرر الخاص بالمساهمة في تعزيز وحماية وإعمال الحق في التنمية في سياق الأطر المتفق عليها دوليًا والمتعلقة بالتنمية: خطة التنمية المستدامة لعام 2030 (سبتمبر 2015)، وإطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث (يونيو 2015)، وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية (يوليو 2015) واتفاقية باريس بشأن تغير المناخ (ديسمبر 2015).

في سبتمبر 2017، تبنى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة القرار رقم 36/9، الذي كلّف المقرر الخاص بإجراء مشاورات إقليمية بشأن إعمال الحق في التنمية.[2] عقد المقرر الخاص سلسلة من المشاورات الإقليمية في عامي 2018 و2019، وسعى إلى تحديد الممارسات الجيدة في تصميم وتنفيذ ورصد وتقييم السياسات والبرامج التي تسهم في إعمال الحق في التنمية. وجمعت المشاورات بين ممثلي الدول من جميع أنحاء العالم وممثلي وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني والقطاع الخاص. يمكن الاطلاع على معلومات أساسية شاملة حول عملية التشاور الإقليمية على صفحة الموقع الإلكتروني للمقرر الخاص، بما في ذلك قراءات المعلومات الأساسية المقترحة وجداول أعمال اجتماعات الخبراء وتقارير المشاركين والوثائق الختامية التي لخصت النتائج الرئيسية لكل عملية تشاور.[3]

أسفرت المشاورات عن مجموعة من المبادئ التوجيهية العملية والتوصيات لكل من قد يشارك في إعمال الحق في التنمية. تقترح المبادئ التوجيهية طرقًا للتفاعل مع هياكل السياسات الإنمائية وعملياتها ونتائجها. ويشجع المقرر الخاص جميع أصحاب المصلحة على استخدام التقرير كأداة لتصميم السياسات الإنمائية المدفوعة بحقوق الإنسان ورصدها وتقييمها.

لمزيد من المعلومات حول ولاية المقرر الخاص وأنشطته، انظر المنشور الصادر عن المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالحق في التنمية: مقدمة للتفويض،[4] وزيارة صفحته على الإنترنت.[5]

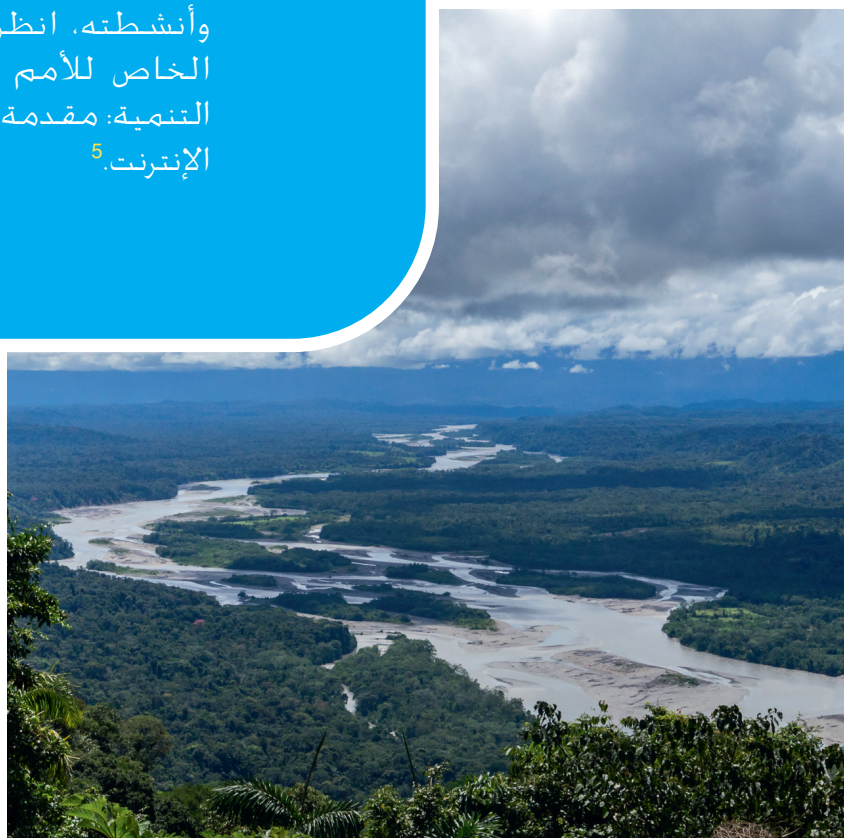

2

مبادئ عامة بشأن التطبيق العملي للحق في التنمية

لقد أكدت المشاورات الإقليمية من جديد الفكرة القائلة بأن إعمال الحق في التنمية ينطوي على التقيد بالمبادئ الدولية لحقوق الانسان، بما في ذلك المبادئ المتصلة بعدم التمييز والحريات الاساسية. يشمل إعمال الحق في التنمية أيضًا التقيد بالأطر المتفق عليها دوليًا بشأن تغير المناخ، وتمويل التنمية والتنمية المستدامة.[6]

مع إقرار إعلان الحق في التنمية بأن "الإنسان" هو الموضوع الرئيسي للتنمية، فإن هذه المبادئ التوجيهية تؤكد على أن إعمال الحق في التنمية لابد أن يتضمن **تمكين الأشخاص** سواء على المستوى الفردي أو الجماعي، لتقرير أولويات التنمية الخاصة بهم وطرقهم المفضلة للوصول إلى تلك الأولويات.[7]

مع وضع هذا المبدأ التأسيسي في الاعتبار، تبرز المبادئ التوجيهية الحالية أهمية المشاركة. تعمل **المشاركة الهادفة** كأساس لتقييم ماهية مصالح أصحاب الحقوق، وضمان تلبية هذه المصالح. يتطلّب ضمان المشاركة أكثر من مجرد التشاور مع الأفراد والمجتمعات، بل يعني وضع أصحاب الحقوق بشكل هادف في قلب عملية اتخاذ القرار التي تؤثر على تنميتهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية.

يُعتبر الرأي القائل إن التنمية ليست سوى نتيجة اقتصادية قاصرًا لأنه من الممكن بقاء الأولويات الإنمائية للسكان دون تحقيق، على الرغم من النمو الاقتصادي. لا ينبغي النظر إلى التنمية على أنها مجرد عملية متسلسلة حيث يتم السعي فيها لتحقيق النمو الاقتصادي لتمويل السياسات الاجتماعية. بدلًا من ذلك، يجب أن تكون عملية شاملة تتطلب مساهمة ومشاركة **أصحاب المصلحة المتنوعين** من أجل تحقيق نتائج مستدامة. ويشمل أصحاب المصلحة هؤلاء الدول والمنظمات الدولية والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص. ويُعدّ الحكم الرشيد وسيادة القانون العادلة والشفافة والمؤسسات المستقرة التي تتسم بالشفافية والاستجابة والمساءلة من الشروط المسبقة الضرورية للوفاء بالحق في التنمية.

كما أن لوجود السلام أو النزاع صلة بإعمال الحق في التنمية (المادة 7 من إعلان الحق في التنمية).[8] لذلك، ينبغي دمج الحق في التنمية في المناقشات المتعلقة بنزع السلاح وإعادة البناء بعد انتهاء الصراع. وبالنظر إلى ما للمنظمات الدولية من أثر على إعمال الحق في التنمية، فمن المهم أن تقوم وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والمؤسسات المالية الدولية بتعميم نهج الحق في التنمية في أعمالها (الإعلان، المادتان 3-4). يجب أن يكون لأصحاب الحقوق أيضًا الحق في امتلاك المبادرات الرامية إلى تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030، والاستفادة منها على قدم المساواة. سيضمن تشجيع نهج الحق في التنمية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، أن تكون الجهود المبذولة لتحقيق الأهداف منصفة وقائمة على المشاركة، ومركزة على الناس وغير تمييزية.

إن فهم ضرورة قيام الأفراد والمجتمعات بقيادة العمليات من أجل تنميتهم لابد وأن يؤثر على الكيفية التي يتم بها تمويل التنمية. عندما يُنظر إلى تمويل التنمية من منظور الحق في التنمية، فإنه ليس مفهومًا يقوم على الصدقة. ولا يتعلق الأمر أيضًا بتقديم الموارد وفقًا لدوافع المانح ورؤيته.

بل إن التنفيذ الحقيقي لحق الأفراد والمجتمعات في التنمية يعني تمويل تنمية **الأولويات التي يعبر عنها المتلقون**. تتضمن بعض الصكوك الدولية وأطر السياسات بالفعل هذا النهج، ولا سيما خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية. تسعى المبادئ التوجيهية الحالية إلى تعزيز هذه الأطر.

في إطار نهج الحق في التنمية، لا تُقيّم النتائج والمنهجيات وفقًا للقياسات العالمية فحسب، بل أيضًا وفقًا للقياسات الخاصة بالسياق. ويفحص هذا النهج القائم على السياق لرصد سياسات ومشاريع التنمية وتقييمها مدى فعالية السياسات في تحسين رفاهية "الإنسان"، وفقًا لإعلان الحق في التنمية. وفي الحالات التي تتضرر فيها رفاهية شخص ما، لابد أن تعمل آليات المساءلة على تصحيح تلك الأضرار.

وفي المبادئ التوجيهية، تُجمع عناصر إعمال الحق في التنمية في إطار مواضيع معينة. ومع ذلك، فإن هذه العناصر مترابطة وغير قابلة للتجزئة، شأنها شأن جميع جوانب الحق في التنمية (الإعلان، المادة 9).

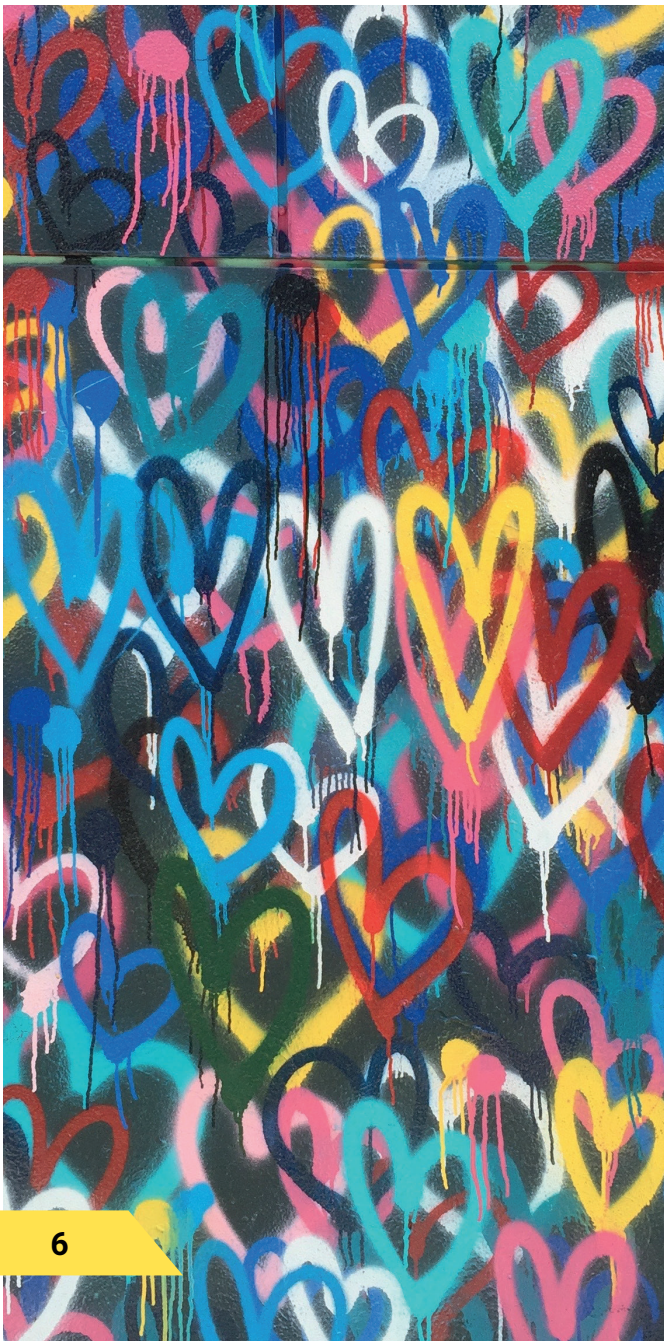

3

تعزيز المشاركة النشطة والهادفة والمستنيرة

إرشادات حول المشاركة

ويشير إعلان الحق في التنمية إلى ضرورة أن تستهدف السياسات الإنمائية التحسين المستمر لرفاه السكان كافة وجميع الأفراد. وينبغي أن يرتكز هذا التحسين على مشاركتهم النشطة والحرة والهادفة في التنمية (الإعلان، المادة 2). وبالتالي فإن هذا النموذج يعني ضمنًا مجموعة مزدوجة من الحقوق والواجبات. أولًا، يجب إشراك جميع أفراد المجتمع كمشاركين في صياغة السياسات الإنمائية. ثانيًا، يجب أن تعود جميع السياسات **بالفائدة على جميع الناس على قدم المساواة.**

وتؤكد هذه المبادئ التوجيهية على المبدأ القائل بضرورة أن تكون للمجتمعات المتأثرة ملكية على جداول أعمال التنمية وميزانياتها وعملياتها. وبالتالي، فإن التوصيات التالية تتناول الحاجة إلى ضمان استفادة جميع قطاعات المجتمع من التنمية. كما تسلط التوصيات الضوء على العوائق المرئية وغير المرئية أمام المشاركة، مثل الافتقار إلى الهوية القانونية، أو وجود العنف أو القيود الاجتماعية. وتوضح المبادئ التوجيهية أن المشاركة لا يمكن أن تكون فعالة إلا إذا كانت مؤسسية ومستمرة.

على سبيل المثال:
في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، تم تخصيص "مقعد دائم على الطاولة" في الهيئات الحكومية للجهات الفاعلة في المجتمع المدني للمشاركة في -اتخاذ القرار. في بلد من دول أوروبا الشرقية، يتم تضمين المجتمعات المتضررة الرئيسية إلى جانب ممثلي المنظمات الحكومية وغير الحكومية والخاصة في آلية وطنية تنسق استجابة البلد لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والسل والملاريا.

توصيات على المستوى الوطني بشأن المشاركة

يتعين على الدول أن تفهم "المشاركة" باعتبارها سلسلة متصلة تتضمن التشاور والمشاركة والرصد والتقييم والوصول إلى العدالة. يجب أن يشتمل نظام المشاركة المتكامل جميع هذه العناصر، وأن يشمل مجموعات صانعي القرار التي تتأثر بسياسات وبرامج ومشاريع إنمائية معينة.

مثال:

في عام 2008، بدأت إحدى دول شمال إفريقيا عملية تشاركية لتطوير خطتها الوطنية للديمقراطية وحقوق الإنسان. وأنشأ رئيس الوزراء لجنة توجيهية- لأصحاب المصلحة المتعددين، والتي نظمت سلسلة من الحلقات الدراسية وورش العمل والندوات الوطنية والإقليمية في العديد من المدن والمقاطعات. وشارك في العملية ممثلون من مختلف القطاعات الحكومية والمؤسسات الوطنية والأحزاب السياسية والنقابات والمنظمات غير الحكومية. وخلصت الحكومة إلى أن هذا النهج التشاوري والتشاركي ساهم في تيسير ظهور خيارات استراتيجية ورؤية جماعية لأولويات الخطة الوطنية للديمقراطية وحقوق الإنسان.[9]

يجب على الحكومات على جميع المستويات تعبئة وتمكين الفئات المستهدفة للدعوة إلى تنفيذ برامجها الإنمائية الخاصة بها. يجب على الحكومات إضفاء الطابع المؤسسي على مشاركة المجتمع المدني كجزء لا يتجزأ من عمليات التخطيط للتنمية. ويشمل ذلك التخطيط المسبق وحساب مشاركة المجتمع المدني في عمليات جمع البيانات والتقييم.

يجب على الدول الاستثمار في بناء قدرة المجتمع المدني على أداء دور نشط وهادف في عمليات التنمية. ينبغي إشراك المجتمع المدني رسميًا في تصميم السياسات وتنفيذها وتقييمها. سيؤدي ذلك إلى تعبئة الخبرات المحلية الموجودة وتعزيز الشعور بالملكية في عملية التنمية، مع إنتاج مخرجات أقل تكلفة. تتطلب مشاركة المجتمع المدني بشكل خاص حرية التعبير والوصول إلى المعلومات.

ينبغي للدول أن تصمم وتنفذ مشاريع إنمائية بعد إجراء مشاورات هادفة لتحديد أولويات التنمية للمجتمعات المحلية في مجال المشاريع، ولتحديد الترتيبات لتقاسم المنافع التي ستكون مناسبة لأولئك المتضررين من المشاريع. وعلى وجه التحديد:

- ينبغي إضفاء الطابع المؤسسي على عمليات التشاور وليس لغرض محدد.
- يجب معالجة تضارب المصالح المحتمل بين أولئك الذين يعقدون المشاورات لضمان أن تعكس المشاورات بالفعل وجهات نظر أصحاب المصلحة المتأثرين. هذا مهم بشكل خاص عندما تعقد دولة أو أطراف فاعلة خاصة المشاورات، وهي الأطراف التي ستستفيد مباشرة من المشروع المقترح.
- يجب على منظمي المشاورات إبلاغ المجتمعات التي تم التشاور معها بشفافية عن الآثار المحتملة للقرارات التي ستتخذ، ويجب أن تؤخذ أولويات المتضررين في الاعتبار.

ينبغي للدول أن تنشئ عمليات تخطيط عامة تقوم على التشاركية وتتضمن آليات للرصد. ينبغي أن تتماشى السياسات الوطنية مع احتياجات التنمية المحلية من أجل تعزيز أوجه التآزر والترابط بين المؤسسات. وينبغي للدول، كلما أمكن، أن تعمل على إضفاء اللامركزية على عمليات التخطيط القائم على المشاركة، مما سيمكّن المجتمعات المحلية من متابعة مبادرات التنمية التي تعكس مصالحها، واجتذاب المزيد من الموارد المحلية.

على الدول واجب ضمان قيام الجهات الفاعلة الحكومية، بما في ذلك الشركات التي تستضيفها أو تدمجها، والشركات الأم أو المسيطرة، بأنشطتها بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وبما يتماشى مع الأولويات التي تم التعبير عنها بوضوح للمجتمعات المتضررة والمستفيدة. كما ينبغي على الحكومات أن تسن تشريعات تحدد بوضوح معايير المشاركة العامة في خطط الشراكة بين القطاعين العام والخاص.

لتجنب إدامة أوجه عدم المساواة القائمة عند الاضطلاع ببرامج التنمية، ينبغي على الدول أن تولي اهتمامًا وثيقًا لأسس التمييز المتداخلة، بما في ذلك التمييز على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره من الآراء أو الجنسية أو الأصل الاجتماعي أو الملكية أو المولد أو الإعاقة أو أي حالة أخرى.

وينبغي أن تتاح الفرص لمشاركة الأشخاص الأكثر حرمانًا على قدم المساواة، بمن فيهم الأشخاص من ذوي الإعاقة والنساء والأطفال والشباب والأقليات والسكان الأصليين والمنحدرين من أصل أفريقي وأفراد الفئات المحرومة أو المهمشة الأخرى. ويتعين على الدول أن توفر الفرص للمجتمعات "للاشتراك" في الحالات التي تتخذ فيها القرارات التي تؤثر عليها، ولكن لم يتم تحديدها بشكل مؤكد على أنها مجموعة سكانية متأثرة. وعلى وجه التحديد، ينبغي على الدول:

- النظر إلى المهاجرين كعوامل للتنمية، بدلًا من التعامل مع الهجرة كمسألة أمنية.

- ضمان تمتّع جميع الأشخاص، بمن فيهم أفراد الأقليات، بامتلاك هوية قانونية وإمكانية الحصول على وثائق الهوية الشخصية على قدم المساواة، لأن غياب مثل هذه الوثائق يحول دون المشاركة ويخاطر بتراكم انتهاكات الحقوق (مثل إمكانية الحصول على الرعاية الصحية والتعليم والإسكان والعمل والحماية الاجتماعية والتصويت).

- حشد الشباب كعوامل للتغيير والتنمية.

وينبغي للحكومات أن تعزز تمثيل المرأة والسكان المهمشين على نحو جيد في عملية اتخاذ القرار على الصعيد الوطني، بما في ذلك زيادة تمثيل أعضاء هذه الفئات في المؤسسات العامة والخاصة. في كثير من الأحيان، يُنظر إلى النساء والسكان المهمشين على أنهم المستفيدين من برامج التنمية. ونادرا ما تكون هذه الفئات من بين صانعي القرارات أو من الذين تتم استشارتهم.

مثال:

تواجه مقاطعة بحيرة ساحلية تقع في دولة جنوب شرق أسيوية تهديدًا متزايدًا بحدوث كوارث طبيعية، ولا سيما الفيضانات والأعاصير. واستجابة لذلك، لعبت النساء دورًا حيويًا في السيطرة على العواصف والفيضانات وفي حماية أفراد الأسرة. بالإضافة إلى ذلك، فإن النساء مسؤولات إلى حد كبير عن إعادة بناء منازلهن الأسرية بعد وقوع كارثة. ومع ذلك، غالبًا ما يتم استبعاد النساء من فرص التعليم والتدريب في مجال التأهب للكوارث.

ونتيجة لذلك، طالبت النساء في هذه المقاطعة بزيادة التمثيل في الهيئات الحكومية المعنية بالسياسات وصنع القرار. ولقد قمن بتسلط الأضواء على أهمية إشراك النساء في "فرق الاستجابة السريعة للقرية"، كما أدت جهودهن إلى تعيين أكثر من ستين امرأة محلية في اثني عشر فريقًا. واستنادا إلى هذا التقدم، دعت النساء أيضا إلى اعتماد سياسة بشأن إشراك النساء في فرق الاستجابة في جميع بلديات المقاطعات.[10]

وكجزء من التخطيط القائم على نوع الجنس في الدول، يتعين عليها أن تضع في اعتبارها أن النساء لا يشكلن مجموعة متجانسة، وبالتالي، من شأن هذا أن يولي اهتمامًا خاصًا للنساء اللواتي يواجهن نقاط ضعف متعددة ويصعب الوصول إليهن.

ينبغي للدول أن تدمج حقوق الإنسان والحق في التنمية في مناهجها الدراسية الوطنية. وينبغي للدول أيضا أن تعزز التثقيف في مجال حقوق الإنسان الذي يؤكد على مراعاة الفوارق بين الجنسين وعدم التمييز على جميع المستويات للسماح للناس باتخاذ قرارات مستنيرة والمشاركة في التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وينبغي على الدول أن تضع آليات تتيح سهولة الحصول على المعلومات المتعلقة بالسياسات والعمليات الإنمائية، بما في ذلك تلك المتصلة باستخراج الموارد الطبيعية. كما يتعين على الدول أن تسن التشريعات التي تضمن الوصول إلى المعلومات، بما في ذلك المعلومات حول تمويل المشاريع، بما في ذلك التمويل المشترك، وحول أهداف التنمية المستدامة.

ويجب على الحكومات أن تحدد مخططات معلومات موثوقة ومحدثة عند تصميم خطط التنمية. يجب على المؤسسات الحكومية أن تكرس الموارد الكافية لتبادل المعلومات، وينبغي أن تُكلف بإنتاج المعلومات والكشف عنها في الوقت المناسب. ويجب إتاحة سبل الانتصاف القانونية لضمان عدم رفض الوصول إلى المعلومات.

وينبغي للدول وغيرها من الجهات الفاعلة، حسب الاقتضاء، استخدام التكنولوجيا والشبكات الرقمية كوسيلة لزيادة المشاركة، مع مراعاة أنه لا يمكن تيسير المشاركة من خلال التكنولوجيا وحدها بالنظر إلى أن الوصول إلى التكنولوجيا ليس موحدًا.

وينبغي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أن تقوم بما يلي:

- الانخراط في التعليم العام لتمكين المجتمعات من المطالبة بحقوقها.
- العمل كمنصات للمشاركة عن طريق تيسير جمع المعلومات عن برامج التنمية وتبادلها.

مثال:
شارك المجتمع المدني في تطوير أداة معلومات إقليمية أوروبية للسكان الجدد في ثمانية بلدان مشاركة. توفر الأداة معلومات حول معايير العمل بالعديد من اللغات المختلفة، والهدف من المشروع هو تعزيز التكامل الاقتصادي للمهاجرين في المنطقة. وبشكل أكثر تحديدًا، تسهل هذه الأداة الوصول إلى فرص التوظيف والعمل وتحسين المهارات على نحو أكثر عدلًا.[11]

توصيات على المستوى الإقليمي والدولي بشأن المشاركة

ويتعين على الدول والمنظمات الحكومية الدولية أن تعمل على الترويج لجهود زيادة الوعي لدى المجتمع المدني وتعزيزها فيما يتصل بالحق في التنمية على المستوى الإقليمي. يجب على الدول والمنظمات الحكومية الدولية تطوير شبكات المجتمع المدني عبر مناطقها من أجل تبادل الممارسات الجيدة والنجاحات. يجب عليهم إنشاء جسور بين الجهات الفاعلة في المجتمع المدني العاملة في مجالات التنمية وحقوق الإنسان والسلم والأمن.

يجب على الدول أن تضمن إدراج جميع أصحاب المصلحة بشكل هادف في عملية التفاوض بشأن الاتفاقات الدولية، بما في ذلك الاتفاقات التجارية الدولية. وهذا يتطلب بناء قدرات الممثلين الحكوميين وغير الحكوميين الذين يشاركون في عمليات التفاوض. على الصعيد الوطني، ينبغي إتاحة المعلومات المتعلقة بالمبادرات القادمة حتى يتمكن المجتمع المدني والمجتمعات المعنية من المشاركة في عمليات التفاوض المتعددة الأطراف.

يجب على الحكومات توسيع المجال المدني بحيث تسمح بمشاركة جميع أصحاب المصلحة في العمليات المتعددة الأطراف مشاركة ديمقراطية وهادفة، بما في ذلك العمليات المتصلة بتغير المناخ.

يجب على المنظمات الحكومية الدولية العالمية والإقليمية أن تجعل مفهوم مشاركة أصحاب المصلحة مركزيًا في تخطيطها الاستراتيجي لعمليات التنمية.

مثال:
تعمل منظمة غير حكومية في شرق إفريقيا على تمكين المجتمعات من المشاركة في المفاوضات التجارية من خلال إشراكهم في مناطقهم. على سبيل المثال، تجري المنظمة غير الحكومية مقابلات مع أصحاب الحقوق في محطات الإذاعة المحلية. كما تنظم المنظمة غير الحكومية اجتماعات تجمع المسؤولين الحكوميين وأصحاب الحقوق لمناقشة مخاوف المجتمع حول السياسات والاتفاقيات التجارية المحتملة.[12]

توصيات بشأن مشاركة الأطراف الفاعلة من غير الدول

يجب على جميع الجهات الفاعلة التي تنتج معلومات حول مشاريع التنمية، بما في ذلك المؤسسات والشركات والمستثمرين، تقديم هذه المعلومات بشفافية. وعلى وجه التحديد، يجب مشاركة المعلومات حول مشاريع التنمية:

- كمسألة ذات أولوية مع المجتمعات المتأثرة بلغتهم. قد يستلزم ذلك ترجمة المعلومات إلى اللغات المحلية والأصلية.
- بتنسيق يمكن للسكان المستهدفين الوصول إليه. على سبيل المثال، يجب نقل المعلومات التقنية باستخدام لغة يفهمها الأشخاص العاديون. وعلاوة على ذلك، لابد من توفير المعلومات عبر الإنترنت و/أو الهاتف، جنبًا إلى جنب مع التدريبات المجتمعية حول كيفية الوصول إلى المعلومات.

وينبغي على المجتمع المدني أن يضطلع بدور أكبر في توعية السكان بالحق في التنمية وما يعنيه ذلك لتنميتهم المستدامة. يجب على شبكات المجتمع المدني الإقليمية دمج الحق في التنمية في مناصرتها لحقوق الإنسان والسعي إلى تعميمه على المستوى المحلي.

يجب تعبئة المجتمع المدني وشبكات التضامن الدولية وإشراكهم حتى يتسنى لهم تبني مواقف موحدة في المفاوضات الدولية.

مثال:
في أحد بلدان وسط أفريقيا، يشكل تعدد اللغات التي يستخدمها السكان تحديًا كبيرًا لمشاركة المعلومات التي يمكن الوصول إليها – فهناك أربع لغات رسمية ومئات من اللهجات المحلية. تكيفت المنظمات غير الحكومية المحلية من خلال استخدام مترجمين فوريين متعددي اللغات، وصور توضيحية ومنشورات إعلامية تُرجمت إلى العديد من اللهجات.[13]

ومن شأن بناء شبكات أقوى للمجتمع المدني ومنظمات حقوق الإنسان الوطنية أن يمكن أصحاب المصلحة من دفع جداول الأعمال المشتركة إلى الأمام على الصعيدين الإقليمي والدولي.
يجب أن يؤكد دعاة حقوق الإنسان على العلاقة بين تحقيق أهداف التنمية المستدامة والوفاء بالالتزامات الأساسية في مجال حقوق الإنسان. وينبغي استخدام الزخم الذي توفره الأهداف لتعزيز التعاون بين قطاع التنمية ومجتمع حقوق الإنسان.

يجب على المصارف الإنمائية وغيرها من مصادر التمويل من أجل التنمية أن تقوم:

- بإجراء مشاورات هادفة لضمان أن المشاريع تعزز الأولويات الإنمائية للمستفيدين المستهدفين؛
- تضمن الوصول إلى المعلومات حول المشاريع قبل الموافقة على المشاريع؛
- تضع آليات لإجراء مشاورات إقليمية ودولية بشأن المشاريع التي ستترتب عليها آثار عابرة للحدود.

مثال:
يلعب العاملون في مجال الصحة المجتمعية - وجميعهم تقريبًا من النساء - دورًا أساسيًا في أنظمة الرعاية الصحية في بعض البلدان من خلال توفير الرعاية في المجتمعات الفقيرة والريفية؛ وقد يكون العاملون في مجال الصحة المجتمعية مسؤولين عن الرعاية الصحية الأساسية لنحو 1200 شخص في مناطقهم. لا تحصل العديد من النساء على أجر أو حماية على الرغم مما يقمن به من عمل هام.

في هذا السياق، عمل اتحاد نقابي عالمي على تنظيم العاملين في مجال الصحة المجتمعية في جميع أنحاء العالم ليتمكنوا من تكوين نقابات وتنظيم حملات للاعتراف بهم كعمال لهم الحق في الحد الأدنى من الأجور والمعاشات التقاعدية وغيرها من الاستحقاقات. في جنوب آسيا، تم الاعتراف ببعض العاملين في مجال الصحة المجتمعية المدعومين من الاتحاد كموظفين حكوميين، ونتيجة لذلك، أصبحت العديد من العاملات أول نساء في عائلاتهن يحصلن على عمل مدفوع الأجر ومزايا.[14]

4

التمويل لأغراض التنمية وتعبئة الموارد الموجودة

مبادئ توجيهية بشأن التمويل لأغراض التنمية

وفي حين أن إعلان الحق في التنمية لا يتضمن صراحة قائمة بالأولويات المالية التي من شأنها أن تفي بالحق في التنمية، فإن الإعلان يحدد المبادئ التي ينبغي أن تسترشد بها القرارات المتعلقة بالسياسات على الصعيدين الوطني والدولي. على سبيل المثال، ينص الإعلان على ضرورة أن **تتمتع المجتمعات بالسيادة الكاملة** على ثرواتهما ومواردها الطبيعية (المادة 1)، وبضرورة توزيع فوائد التنمية بشكل عادل (المادة 2). يدعو الإعلان الدول إلى اتخاذ جميع التدابير اللازمة لإعمال الحق في التنمية، وضمان تكافؤ الفرص للجميع في وصولهم إلى الموارد الأساسية والتعليم والصحة والغذاء والسكن والعمل (المادة 8). وعلاوة على ذلك، وعلى الصعيد الدولي، يفرض الإعلان على الدول واجب التعاون مع بعضها البعض، سواء لتعزيز التنمية الأكثر سرعة للبلدان النامية، أو لإزالة العقبات التي تعترض التنمية الشاملة (المادتان 3(3) و4 (2)).

وتتناول المبادئ التوجيهية مبدأ أن يكون تمويل التنمية مستداما وأن يتم لصالح المستفيدين المستهدفين. وحيثما يجب استخدام موارد المجتمع المحلي لتحقيق أهداف إنمائية أوسع، فإن المشاركة النشطة والهادفة والمستنيرة هي وسيلة تتيح للأفراد والجماعات **الاتفاق على كيفية تقاسم المنافع**.

في ضوء الأضرار المحتملة من اعتماد الدول والمنظمات الدولية على برامج التقشف[15] والشراكات بين القطاعين العام والخاص[16] لتوليد الموارد، توصي الدلائل الإرشادية بطرق بديلة لتعبئة الموارد الوطنية والدولية. تحدد الإرشادات أيضًا –الموارد غير المالية التي يمكن تعبئتها.

مثال:
وفي أحد بلدان منطقة آسيا والمحيط الهادئ، كان المجتمع معرضًا لخطر إعادة التوطين بسبب مشروع طريق الفيضان الذي تم اقتراحه في العاصمة. ومن خلال التشاور بقيادة المجتمع المدني، حدد أفراد المجتمع خطتهم لإعادة التوطين، ووافقوا على إعادة التوطين فقط إذا كان بوسعهم البقاء بالقرب من المدينة بسبب الفوائد التي يجنيها المجتمع من هذا القرب. في النهاية، تمكن المجتمع من استخدام التعويضات التي قدمتها الحكومة للحصول على مساكن على أرض كانت مملوكة للحكومة في السابق. والأهم من ذلك أن مشروع مسار الفيضان لم ينفذ إلا بعد البحث في أولويات المجتمع المحلي. وكان هذا أمرًا بالغ الأهمية لأن المشروع لن يتحرك إلى الأمام إلا إذا خسر المجتمع موارده الخاصة.

توصيات على المستوى الوطني بشأن تمويل التنمية

يجب على الدول أن تنفذ إصلاحات اقتصادية واجتماعية فعالة لضمان توزيع فوائد النمو توزيعًا عادلًا على جميع قطاعات السكان، والحد من عدم المساواة. يجب تعويض المجتمعات التي تقوم مشاريع التنمية الوطنية أو الإقليمية بأخذ مواردها أو تعرّضها للخطر.

يجب على الدول تطبيق سياسات للمساواة بين الجنسين والحماية الاجتماعية. يجب على الحكومات أن تولي اهتمامًا خاصًا لأعمال الرعاية غير المدفوعة الأجر من خلال وضع سياسات اقتصادية وأساليب محاسبية وطنية تيسر إعادة توزيع أعمال الرعاية. ويتعين على الحكومات أيضًا أن تعالج التأثير غير المتناسب الذي يخلفه هذا النوع من العمل على تنمية المرأة. ينبغي للدول أن تعترف بعمل الرعاية وأن تضفي عليه الطابع الرسمي من خلال مكافأة من يتولون مهمة الرعاية، ومن خلال توفير التدريب المناسب.

مثال:
في نوفمبر 2015، أعطى برلمان إحدى دول أمريكا الجنوبية بالإجماع الوضع القانوني لـ "الحق في الحصول على الرعاية"، وأنشأ نظام رعاية وطني متكامل لجعل هذا الحق فعالًا. وقد حدد الحق في الرعاية بوصفه حقًا من حقوق الإنسان للأشخاص المعرضين للخطر بشكل مؤقت أو دائم، مثل الأشخاص ذوي الإعاقة أو الأطفال أو كبار السن المعتمدين على الآخرين. يعترف القانون بالقيمة الاجتماعية لأعمال الرعاية، ويهدف صراحة إلى تغيير حقيقة أن معظم النساء يقدمن الرعاية دون أجر. يمكن للأشخاص الذين يحتاجون إلى رعاية ولا يستطيعون تحمل تكاليفها التقدم بطلب للحصول على إعانة من الدولة التي يمكن استخدامها لدفع أجر مقدم الرعاية، الذي قد يكون أحد أفراد الأسرة.

بالإضافة إلى ذلك، يساعد القانون على كسر الحواجز بين مختلف الوزارات. ويدير نظام الرعاية الوطنية المتكامل مجلس يتألف من وزارات التنمية الاجتماعية والتعليم والعمل والضمان الاجتماعي والصحة العامة والمالية. ويتلقى المجلس المشورة من مجلس استشاري يضم ممثلين عن المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والنقابات وأصحاب العمل. وهكذا، مع صياغة القانون، فإنه يوسع ويعزز حقوق الإنسان للفئات الضعيفة والنساء، وإن كان لا يزال يتعين النظر إلى أي مدى ستنفذ الحكومة تدابير الحماية التي توفرها.[17]

ينبغي للدول أن تضمن أن الميزانية:

- تعتمد المشاركة، التي تركز على الناس، بدلا من اعتبارها ممارسة اقتصادية بحتة؛
- مدفوعة بحقوق الإنسان، وتعزز بشكل خاص المساواة بين الجنسين وغيرها من أشكال المساواة؛
- أن تكون منظمة على المستوى المحلي بمشاركة المجتمع المدني.

مثال:
ففي دولة جنوب شرق آسيوية أُنشئت مؤسسة تنمية المرأة لتسهيل التزام الحكومة المحلية بتنفيذ الميزانيات على أساس الاستجابة لاحتياجات الجنسين. أولًا، يخصص المجلس البلدي مبلغًا معينًا من المال لمجتمع معين منخفض الدخل. ثم تدخل مؤسسة تنمية المرأة إلى المجتمع لتنفيذ سلسلة من مجموعات التركيز لتحديد الأولويات المحلية. وبعد ذلك يصوت المجتمع المحلي، ويتم تخصيص الميزانية استنادًا إلى تحديد السكان لاحتياجاتهم وأولوياتهم الفعلية.[18]

ويتعين على الدول أن تتحرك بعيدًا عن السياسات الاجتماعية "التمويلية"ــ التي تحول الخدمات الاجتماعية إلى فرص مدرة للربح. وينبغي عكس اتجاه خصخصة الخدمات الاجتماعية مثل الرعاية الصحية والتعليم. بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، هذه المجالات هي المسؤولية الأساسية للدول.

مثال:
ففي تسعينيات القرن العشرين، مارست المؤسسات المالية الدولية ضغوطًا على إحدى الدول في جنوب شرق آسيا لخصخصة خدمات توصيل المياه، مما اضطر السكان إلى دفع بعض أعلى الأسعار في المنطقة، على الرغم من أنهم تلقوا مياهًا ملوثة. ردًا على ذلك، رفع ائتلاف من النشطاء والنقابات والسكان دعوى جماعية سعيًا لإلغاء اتفاق حكومي مع شركات المياه الأجنبية. وادعت المجموعة أن الشركات لم تضمن الحق في المياه النظيفة، وأن المياه الملوثة جعلت السكان يعانون من مشاكل صحية مثل الأمراض الجلدية. وفي عام 2017، حكمت المحكمة العليا في البلاد لصالح طعن المواطنين، ووجدت أن لاتفاقية الخصخصة "تأثيرًا حقيقيًا وغير عادي على المجتمع".[19]

ينبغي للدول أن تضمن مشاركة المجتمعات بشكل هادف في تحديد الشروط وتقاسم منافع جميع مشاريع التنمية، بما في ذلك الشراكات بين القطاعين العام والخاص. ينبغي أن تضمن الدول أن يلعب المجتمع المدني دورًا في قياس نجاح الشراكات بين القطاعين العام والخاص من خلال تقييمها بناءً على الخدمات التي يتم تقديمها للجمهور، ومن خلال ضمان الامتثال للمعايير والالتزامات القائمة.

يجب أن تضمن الدول أرضيات الحماية الاجتماعية والرفاهية، حتى في أوقات الأزمات الاقتصادية والمالية، تمشيًا مع توصية بشأن أرضيات الحماية الاجتماعية، 2012 (رقم 202) لمنظمة العمل الدولية.[20]

يجب على الحكومات إجراء تقييمات الأثر على حقوق الإنسان قبل اتخاذ قرارات تخفيض الإنفاق العام. ويتعين على الدول أن تتجنب تدابير التقشف وخيارات الإنفاق العام التي من شأنها أن تعمل على عكس مسار التقدم في توفير الحماية الاجتماعية الشاملة وتقديم السلع والخدمات العامة ولا ينبغي على الدول اتخاذ مثل هذه التدابير إلا بعد استنفاد جميع خيارات الموارد الأخرى.

تعريف:
تقييم الأثر على حقوق الإنسان: أداة لقياس التأثيرات على حقوق الإنسان التي ستكون لها سياسة أو جزء من التشريع أو البرنامج أو المشروع.[21]

يجب على الدول أن تعطي الأولوية لاستخدام الموارد المحلية لأغراض التنمية على خدمة الديون الدولية.

ينبغي على الحكومات تعبئة الموارد المحلية من أجل التنمية عن طريق الاحتفاظ بموارد الدولة، بما في ذلك الأراضي؛ وتعزيز قدرات تحصيل الضرائب؛ وتنفيذ سياسات ضريبية أكثر عدلًا وشفافية وتصاعدية؛[22] ومكافحة الفساد؛ ومطالبة القطاع الخاص بدفع نصيبه العادل. وإنهاء التدفقات المالية غير المشروعة التي توجه الموارد إلى خارج البلدان.

يجب تقييم الإعفاءات الضريبية والإعانات الحكومية المقدمة للشركات بناءً على ما إذا كانت تحقق أهداف إيجاد فرص العمل وتوفير أجور معيشية وظروف عمل جيدة للسكان.

يجب على السلطات الضريبية نشر معدلات الضرائب والإيرادات التي تولدها الجهات الاقتصادية الرئيسية من أجل تعزيز المساءلة في القطاع الخاص. يجب على السلطات المالية أن تلتزم التزامًا قانونيًا بمراقبة الضرائب المفروضة على كبار القائمين على تشغيل الاقتصاد ونشر المعلومات ذات الصلة التي يسهل الوصول إليها. ينبغي للدول أن توفر وصولًا شفافًا إلى المعلومات المتعلقة بالتمويل العام، وعمليات تحصيل الضرائب والرقابة.

ينبغي للدول أن تنوّع مصادر الإيرادات لضمان الاستدامة، وبالتالي تجنب النتائج السلبية للصدمات الاقتصادية وتثبيط الفساد. لا ينبغي أن يكون استخراج الموارد الطبيعية هو المحرك الوحيد للتنمية.

ينبغي للدول أن تضع سياسات إنمائية مقصودة تظل ملتزمة بها مع مرور الوقت. وينبغي أن تشمل هذه السياسات ما يلي:

- استراتيجية محددة للقطاعات التي تستثمر فيها الدولة وتسلسل هذا الاستثمار؛
- التزام سياسي واعٍ بالشمول الاجتماعي والاقتصادي، إما من خلال برامج الرعاية الاجتماعية أو الاستثمار في الخدمات العامة مثل الإسكان والتعليم والحماية الاجتماعية والرعاية الصحية؛ و
- مساحة سياسة مفتوحة حيث يمكن تقييم السياسات ومراجعتها حسب الحاجة.

ينبغي للدول أن تعزز الابتكار الاجتماعي والجهود الجديدة الهادفة إلى تلبية الاحتياجات الاجتماعية. يجب على الحكومات أن تدعم، لا أن تعوق، الأنشطة الاقتصادية التي تعزز الرفاه الاجتماعي والتضامن.

لا ينبغي على الدول أن تشرع في اتخاذ تدابير تحرير اقتصادي واسعة النطاق دون أن تقوم أولًا بتقييم تأثير السياسات التي يتعين اتخاذها على حقوق الإنسان. ومن شأن هذه التدابير أن ترسخ أوجه عدم المساواة الاجتماعية وتقوض القدرة التنظيمية للدول، ولا سيما فيما يتعلق بالحقوق الاجتماعية والثقافية والاقتصادية.

توصيات على المستويين الإقليمي والدولي بشأن تمويل التنمية

ولا ينبغي على الحكومات والمنظمات الدولية أن تركز على تمويل التنمية كوسيلة لتوليد العائدات الاقتصادية فحسب. وينبغي أن يبدأ النقاش حول تمويل التنمية بشأن التزامات الدول بتعزيز التنمية باستخدام أقصى الموارد المتاحة، والتزامها بالسعي إلى التعاون الدولي و/أو تقديم التعاون الدولي المرتبط بذلك

ينبغي للدول أن تتحول من نموذج المانح والمتلقي إلى شراكة حقيقية مع البلدان النامية على النحو المتوخى في إعلان الحق في التنمية، وفي الهدف 17 من أهداف التنمية المستدامة، "الشراكات من أجل الأهداف". ينبغي للدول أن تبني تمويلها الإنمائي على أولويات الشركاء المستفيدين، وأن تضمن تحديد أولويات المستفيدين في أعقاب عمليات مشاركة حقيقية. وينبغي للدول أن تضمن كذلك ملكية الدول المستفيدة لمشاريع التنمية المنفذة بهذا التمويل.

وينبغي للحكومات والمنظمات الدولية التي تمول برامج التنمية ألا تفرض شروطًا على الحكومات المستفيدة لأن القيام بذلك قد تكون له آثار سلبية وغير مقصودة على السكان. وينطبق هذا بشكل خاص عندما تضعف الشروط سياسات التنمية البشرية. بدلًا من ذلك، يتعين على الممولين، عند سعيهم إلى بدء برامج التنمية في البلدان التي لا تحترم فيها الحكومة الحقوق، أن يختاروا شركاء منفذين بديلين (على سبيل المثال، المجتمع المدني).

وينبغي على الاتحاد الأوروبي، بوصفه أحد المساهمين الرئيسيين في التعاون الإنمائي، أن يواصل تعزيز إنشاء أرضية للحماية الاجتماعية، التي ثبت أن لها آثار إيجابية.

وينبغي أن يكون صندوق المناخ الأخضر متاحًا بشكل مباشر للدول وأصحاب المصلحة من المجتمعات المحلية. وعلى وجه التحديد:

- يتعين على الدول إعادة النظر في القواعد التي تنظم الوصول إلى الصندوق بحيث تكون أكثر شمولًا وأن تضمن المشاريع الموجهة حقًا نحو الحد من الانبعاثات وتعزيز حلول الطاقة النظيفة.
- وجب على الدول التي أسهمت بشكل غير متناسب في تغير المناخ أن تفي بالتزاماتها المالية المقابلة، وفقًا للمبدأ 16 من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية.

أُنشئ صندوق المناخ الأخضر من قبل اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ في عام 2010 وهو بالفعل أكبر صندوق مخصص في العالم لمساعدة البلدان النامية على تقليل انبعاثات غازات الاحتباس الحراري وزيادة قدرتها على الاستجابة لتغير المناخ.[23]

ينبغي دمج البلدان النامية بشكل أفضل في نظام التجارة العالمي. ينبغي للدول أن تعزز زيادة التجارة البينية مع ضمان تقييم الاتفاقات التجارية الإقليمية من حيث حقوق الإنسان والآثار البيئية.

ينبغي للدول أن تزيد تعاونها الدولي في المسائل الضريبية من خلال:

- تبادل المعلومات حول المدفوعات الضريبية؛
- الإعلان عن معدلات الضرائب وإيرادات الفاعلين الاقتصاديين الرئيسيين؛
- ضمان عدم قبول الوسطاء الماليين للأصول غير المشروعة.[24]

- تطوير هيكل ضريبي عالمي وإقليمي لمواجهة السباق نحو القاع الذي تغذيه السياسات الضريبية التي تميل بشكل متزايد إلى تفضيل رأس المال على حساب رفاهة الناس

ينبغي للدول أن تتعاون لتعبئة موارد إضافية لتوفير الوسائل والتسهيلات لتعزيز التنمية الشاملة من خلال:

- تبادل المعارف؛
- التعاون التقني؛
- بناء القدرات؛
- نقل التكنولوجيا؛
- نزع السلاح الجماعي؛
- إنهاء فرض التدابير القسرية أحادية الجانب.

يجب على الدول تشجيع إنشاء آلية متعددة الأطراف للرصد المالي وآلية دولية لتسوية الديون.

وينبغي للدول أن تتبادل الممارسات الجيدة من خلال التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي والتعاون بين الشمال والجنوب. كما يجب على الدول إبلاغ مواطنيها بنتائج مثل هذه التبادلات. بالنظر إلى تنوع بلدان الجنوب والعلاقات غير المتكافئة فيما بينها، يلزم اتباع نهج قائم على الحقوق في التعاون. كما يجب على الدول تعزيز التعاون مع الجهات غير الحكومية.

توصيات بشأن تمويل التنمية لكيانات الأمم المتحدة والأطراف من غير الدول

ينبغي للمكلفين بولايات في مجال الإجراءات الخاصة وغيرهم من الخبراء الدوليين في مجال حقوق الإنسان المشاركة في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بشأن ظروف الاقتصاد الكلي التي تعيق إعمال الحق في التنمية.

وينبغي على اللجان الاقتصادية الاقليمية أن تقيس إنتاجية الاصول من أجل تقديم المشورة للدول حتى تتمكن من ضمان جذب الاتفاقات الثنائية استثمارات حقيقية.

ينبغي للقطاع الخاص أن يعزز الحق في التنمية من خلال إعادة توجيه رأس المال نحو مخططات إعادة التوزيع.

لمزيد من المعلومات حول النهج القائم على حقوق الإنسان تجاه -تعاون الجنوب-الجنوب، انظر تقرير المُقرر الخاص المعني بالحق في التنمية بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتنمية المستدامة والحق في التنمية.[25]

5 الرصد والتّقييم

مبادئ توجيهية بشأن المراقبة والتقييم

وينص إعلان الحق في التنمية على وجوب تنفيذ التنمية على نحوٍ يمكن من خلاله إعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية إعمالًا كاملًا (المادة 1(1)). كما يعترف الإعلان بأن الإنسان هو الموضوع الرئيسي للتنمية. وبعبارة أخرى، فإن مكاسب التنمية التي لا تفيد الإنسان تقصر عن الوفاء بالحق في التنمية.

تحدد المبادئ التوجيهية الحالية طرقًا مختلفة لتقييم تأثير برامج التنمية على البشر، مثل رصد المجتمعات المحلية، وتقييمات الأثر على حقوق الإنسان، والمؤسسات الوطنية، والتعهيد الجماعي. يزيد **دمج المكونات في عملية** الرصد والتقييم من الشرعية ويضمن تنفيذ البرامج وفقًا لأولويات أصحاب الحقوق.

كما تعترف المبادئ التوجيهية بالحاجة إلى توسيع الطرق التقليدية لتقييم السياسات. وهذا يتطلب الابتعاد عن الاعتماد بشكل أساسي على النتائج الكمية مثل عدد الوظائف التي تم إنشاؤها أو الناتج المحلي الإجمالي. بدلًا من ذلك، يجب دمج النتائج النوعية.

مثال:
في إحدى دول أمريكا اللاتينية، أدى إنشاء منتدى المجتمع المدني الذي عمل جنبًا إلى جنب مع بنك التنمية إلى زيادة الشفافية أثناء عمل المنتدى. والجدير بالذكر أن الوصول إلى المعلومات حول مشاريع البنك قد تحسن.

وتعترف المبادئ التوجيهية أيضًا بالعوامل التي تعيق التقييمات الدقيقة لبرامج التنمية وتقترح طرقًا للتغلب على أوجه القصور هذه. وبناءً على ذلك، تتناول التوصيات التالية سبل ضمان أن تكون برامج التنمية قائمة على حقوق الإنسان ومتمحورة حول الناس، سواء في تنفيذها أو في نتائجها.

مثال:
في إحدى الدول الأوروبية الغربية، يُطلب من صانعي السياسات إظهار أنهم قد قاموا بتقييم تأثير السياسة على المساواة في الدولة قبل أن يضعوا هذه السياسة. يجب نشر نتائج التقييم وإخضاعها للتدقيق العام وفقًا للتشريعات الوطنية لتلك الدولة.

توصيات على المستوى الوطني بشأن المراقبة والمساءلة

يجب على الدول والمنظمات الدولية قياس التنمية من خلال النظر ليس فقط في الناتج المحلي الإجمالي، ولكن أيضًا من خلال مراعاة تأثير السياسات على حقوق الإنسان والرفاه والبيئة. ينبغي تطوير قياسات أكثر تنوعًا ودقةً لعدم المساواة، بدلًا من الاعتماد على مؤشرات عدم المساواة في الدخل.

وينبغي على الدول أن تضع منهجيات ومعاييرًا لقياس التنمية بطريقة تشاركية تشمل منظمات المجتمع المدني، والأوساط الأكاديمية، والعاملين في مجال التنمية، والأخصائيين الاجتماعيين، وقادة المجتمعات المحلية. ينبغي أن تؤخذ المعارف التقليدية والأصلية في الاعتبار عند الاقتضاء.

في تقييم التقدم نحو تحقيق التنمية المستدامة الهدف 1 – لا للفقر، يتعين على الدول أن تدرس العناصر المتعددة الأبعاد للفقر.

يجب على الحكومات إجراء تقييمات الأثر على حقوق الإنسان منذ البداية الأولى لمشروع إنمائي أو صياغة سياسة من أجل توجيه تصميم أو برمجة ذلك المشروع أو السياسة. وينبغي لهذه التقييمات أن تضمن وضع مخاوف المجتمعات المتضررة في الحسبان، ولابد من تكرار التقييمات بشكل دوري من أجل مراقبة التغيير وتقييم التقدم. وعلى وجه التحديد:

- لا ينبغي للدول أن تسمح بالمضي قدمًا في المشاريع الإنمائية إلا إذا أثبت المنظمون أن نتائج تقييم الأثر على حقوق الإنسان قد أخذت في الاعتبار؛
- بدلًا من التركيز فقط على تأثير مشروع أو سياسة ما على مجموعة فرعية ضيقة من الحقوق الفردية، ينبغي للحكومات أن تقيِّم على وجه التحديد الحق في التنمية في تقييمات تأثيرها من أجل فهم الآثار الأوسع لمشروع أو سياسة. فعلى سبيل المثال، ينبغي على الحكومات أن تأخذ بعين الاعتبار: الآثار على الأفراد والجماعات والأمم والشعوب، وأثر الأبعاد الدولية للمساواة والتوزيع العادل للمنافع والأثر على البيئة؛ وعمليات المشاركة والشمولية وعدم التمييز وعدم قابلية حقوق الانسان للتجزئة، وتكافؤ الفرص.

مثال:
في غرب أفريقيا، دفعت منظمة غير حكومية أصحاب المصلحة للمشاركة في رصد المشاريع الإنمائية وتقييمها من خلال تنظيم منصات تعليمية وقاعات ريفية تضم المواطنين والموظفين العموميين. أشارت المنظمة غير الحكومية إلى أهمية استخدام اللغات المحلية في هذه الأساليب، لكنها أشارت إلى التحدي المتمثل في عدم المشاركة عندما لا يتم توفير النقل إلى البلديات، فضلًا عن قلة المشاركات من النساء.[26]

التعريف:
الفقر متعدد الأبعاد: الاحتياجات والتحديات المختلفة التي يواجهها الفقراء في حياتهم اليومية مثل سوء الحالة الصحية والافتقار إلى التعليم وعدم كفاية مستويات المعيشة وعدم التمكين وسوء نوعية العمل وخطر العنف والعيش في مناطق خطرة بيئيًا من بين أمور أخرى.[27]

مثال:

في استجابة على أجندة التنمية المستدامة لعام 2030، تبنى الاتحاد الأوروبي الإقليمي "إجماعًا حول التنمية" يحدد النهج القائم على الحقوق للتعاون الإنمائي باعتباره منهجية العمل الرئيسية لتوجيه العمل التنموي في المنطقة. يعزز الإجماع الإدماج والمشاركة وعدم التمييز والمساواة والإنصاف والشفافية والمساءلة.[28]

مثال:

وفي استجابة لإطلاق الاتحاد الأفريقي للمفاوضات بشأن منطقة التجارة الحرة القارية (CFTA) في عام 2015، كلفت اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ومكتب فريدريش إيبرت شتفيتونغ في جنيف والمفوضية السامية لحقوق الإنسان بإجراء تقييم لأثر منطقة التجارة الحرة القارية لتقييم تأثيراتها المتوقعة على حقوق الإنسان. نُشر التقرير في عام 2017 وقُدّم إلى أصحاب المصلحة خلال المفاوضات.[30]

- ينبغي للدول أن تكشف بشفافية عن نتائج تقييمات الأثر على حقوق الإنسان للجمهور؛

- وينبغي على المجتمعات المحلية التي يجري التشاور معها كجزء من عملية تقييم أثر حقوق الإنسان أن تلعب دورًا في تنفيذ المشروع المُقيَّم؛

- ينبغي تدريب المسؤولين الحكوميين على إجراء تقييمات الأثر على حقوق الإنسان وتطبيق منظور الحق في التنمية.

- ينبغي للحكومات التي نفذت بنجاح تقييمات الأثر على حقوق الإنسان أن تتبادل تلك المعرفة مع الحكومات الأخرى حتى تتمكن من التعلم من الممارسات السابقة.

يجب على الحكومات إجراء تقييمات لأثر حقوق الإنسان عند التخطيط لإجراءات التقشف وتنفيذها.[29] ينبغي زيادة تطوير ممارسة إجراء تقييمات الأثر على حقوق الإنسان، بما في ذلك في مجالات مثل التجارة والتمويل.

ينبغي للدول أن تعزز البحث والتطوير في عمليات التقييم. ينبغي تعميم مبادئ حقوق الإنسان في التدريبات التقييمية.

وينبغي على الدول أن تطور قدرات المجتمعات المحلية والأطراف الفاعلة الأخرى وأن تقدم الدعم لها من أجل إنشاء آليات للرصد والتقييم. سيمكّن ذلك المجتمعات من إجراء تقييمات لبرامج التنمية، وإنتاج تقارير مستقلة ذات صلة.

ينبغي للحكومات والمنظمات الدولية ضمان أن تكون عمليات التقييم هي مساع لأصحاب المصلحة المتعددين. يجب تنفيذ التقييمات قبل برامج التطوير وأثناء تنفيذها وبعد الانتهاء منها. ينبغي للدول أن تضمن مراقبة الحق في التنمية على جميع مستويات الحكومة، بما في ذلك الهيئات الحكومية دون الوطنية.

يجب على المجالس الوطنية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية (أو المؤسسات المماثلة) تطوير منتديات متعددة أصحاب المصلحة تسهل صياغة جدول أعمال وطني للتنمية يتسم بالعدل والإنصاف. ويمكن إلحاق مرصد وطني للمساواة بهذه المؤسسات لرصد التنفيذ. بالإضافة إلى ذلك، يجب إنشاء مجالس للمحافظات للقيام بأعمال مماثلة على المستوى المحلي.

يجب على الدول تدريب السلطات على جميع المستويات لإجراء التقييمات والاستجابة لها. يجب على الدول إبلاغ المسؤولين الحكوميين بإجراء تقييمات لسياسات وبرامج التنمية مثل السياسات القطاعية.

يجب على الدول أن تجمع بيانات مفصلة. يجب أن تستند جهود تصنيف البيانات إلى نهج حقوق الانسان- القائم على البيانات.[31] والهدف من هذا النهج ليس فقط تقييم نتائج السياسات، بل تقييم الهياكل والعمليات التي تؤدي إلى هذه النتائج أيضًا. وعلى وجه التحديد:

- يجب أن تشمل عملية جمع البيانات المجتمع المحلي الذي يتم جمع المعلومات عنه؛

- يجب أن يكون المستجيبون قادرين على الاختيار الذاتي لكيفية تحديدهم من حيث العرق والتوجه الجنسي والهوية الجنسية وحالة الإعاقة؛

- يجب الحفاظ على خصوصية البيانات وتحقيق التوازن بينها وبين الحاجة إلى الشفافية؛

- يجب تصنيف البيانات للتمكين من إجراء تقييم لكيفية تأثير السياسات والبرامج على الأفراد والجماعات التي واجهت التمييز.

ينبغي أن تتعاون المكاتب الإحصائية الوطنية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان لتسهيل تفعيل نهج البيانات القائم على حقوق الإنسان.

وينبغي على الدول أن تعزز تعاونها الدولي في أنشطة بناء القدرات التي تستهدف تحسين جمع البيانات في البلدان المتقدمة والنامية.

ينبغي تعزيز قدرة المجتمع المدني على جمع البيانات المصنفة وتطوير طرق مبتكرة لسد الفجوات في جمع البيانات. وفي هذا الصدد، ينبغي على المجتمع المدني أن يعمل بشكل وثيق مع المعاهد الإحصائية الوطنية.

ويتعين على الدول أن تضمن وجود فضاء مدني يفضي إلى جمع بيانات موثوقة، لا سيما لتقييم التصورات الحقيقية للمجتمعات.

يجب على الدول أن تضمن تمثيل المرأة على قدم المساواة في اتخاذ القرار المتعلق بالرصد والتقييم على المستويين الوطني والمحلي. يجب دمج نهج يراعي الفوارق بين الجنسين بشكل منهجي في عمليات التقييم.

وينبغي للدول أن تمكن المستفيدين المستهدفين من البرامج الاجتماعية، بما في ذلك الفقراء، من إجراء مراجعات اجتماعية لإدارات ووزارات القطاع العام المسؤولة عن تقديم مثل هذه البرامج.

وفي سياسات الرصد والتقييم التي تنتهجها الدول، يتعين عليها أن تضع في اعتبارها الجماعات التي تعرضت للتمييز أو المستبعدة تاريخيًا، بما في ذلك النساء، والأقليات العرقية والدينية أو الأغلبية المكبوتة، والشعوب الأصلية، وذوي الإعاقة، والمشردين داخليًا، واللاجئين وطالبي اللجوء والمجتمعات الريفية العميقة ومجتمعات الغابات والمجتمعات البدوية والشباب والذين لا يُعرف مصيرهم بمن فيهم الأشخاص عديمي الجنسية والأشخاص المحرومين من الحرية وغيرهم. وينبغي للحكومات أن تضطلع بعملية رسم الخرائط من خلال جمع بيانات مفصلة عن أولئك المستبعدين على أساس من التمييز المحظور، مع مراعاة المسائل المتعلقة بالتقاطع.

مثال:

عندما تعرضت بعض الأحياء في أحد بلدان وسط أفريقيا للتهديد بالإخلاء، ساعدت منظمة غير حكومية السكان في جمع البيانات التي يمكنهم استخدامها في الدعوة. لقد وضعوا "خرائطًا تشاركية" أظهرت الظروف الاجتماعية والاقتصادية للسكان المحليين، مما ساعد على إظهار الضرر الاجتماعي الذي قد ينجم عن عمليات الإخلاء، الأمر الذي ساهم في إثبات الأضرار الاجتماعية التي قد تنجم عن عمليات الإخلاء. قدم السكان الخرائط إلى السلطات، وأنشأت الحكومة لجنة وساطة لمعالجة المخاوف من أن عمليات الإخلاء كانت بمثابة استيلاء على أراض لشركات أجنبية.[32]

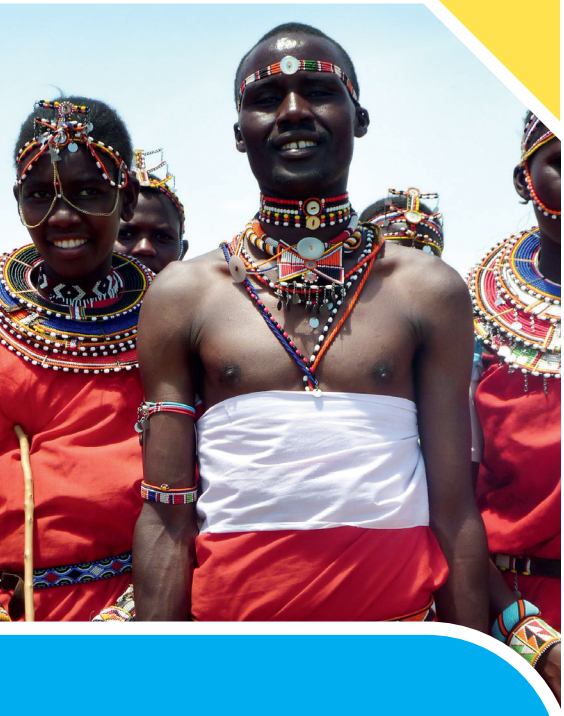

مثال:

وتعمل شبكة المنظمات غير الحكومية في عموم أفريقيا على تنظيم النساء والفتيات للدعوة إلى دمج نهج حقوق المرأة في أعمال التنمية. وتحقيقًا لهذه الغاية، تؤكد الشبكة على المساواة بين الجنسين وترصد التصديق على بروتوكول الميثاق الأفريقي بشأن حقوق المرأة في أفريقيا (بروتوكول مابوتو) وإضفاء الطابع المحلي عليه.[33]

مثال:

نفذت حكومة شمال إفريقيا نظامًا لرصد الموقع الجغرافي يُستخدم جنبًا إلى جنب مع الدراسات الاستقصائية للأسر لتقييم المجالات التي تحتاج إلى خدمات استنادًا إلى مؤشرات إنمائية مثل مستويات الصحة والتعليم. تقوم الحكومة أيضًا بتقييم فعالية البرامج الحالية بهذه الطريقة. على سبيل المثال، يمكن للحكومة تراكب بيانات السكان على خرائط توضح أماكن وجود المدارس. وبالمقارنة مع الخرائط التي تبيّن معدلات معرفة القراءة والكتابة بين السكان، يمكن للحكومة تحليل الأماكن التي تحتاج إلى المزيد من الموارد التعليمية.[34]

يجب على الدول أن تتبنى نهجًا مختلطًا لجمع البيانات من أجل الاستفادة من الموارد الموجودة. يمكنها القيام بذلك باستخدام وسائل الإعلام الجماهيرية وأدوات الاتصال كمصادر لجمع البيانات، ومن خلال بناء شبكات من قادة الرأي. على سبيل المثال، يمكن للقادة التقليديين والدينيين، بما في ذلك القيادات النسائية، جمع المعلومات مع ضمان إشراك الفئات المحرومة ومشاركتها النشطة.

وينبغي للدول أن تستخدم القدرات المحلية لإجراء التقييمات وأن تعزز الخبرة التي طورتها شبكات المجتمع المدني المتخصصة في التقييم.

توصيات على المستويين الإقليمي والدولي بشأن المراقبة والمساءلة

ينبغي للدول أن تتبادل الممارسات الجيدة بشأن تقييم سياسات التنمية وبرامجها. وينبغي لها أن تعزز التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال التقييم، بما في ذلك عن طريق الإبلاغ عن الممارسات الجيدة في التقارير الدورية، وعن طريق إنشاء مستودع على الإنترنت للممارسات الواعدة.

يجب على الدول إجراء تقييمات شاملة ومستقلة للآثار البيئية والاجتماعية وآثار حقوق الإنسان للسياسات والمشاريع العابرة للحدود من أجل معالجة الآثار السلبية التي يمكن أن تحدثها هذه المشاريع في بلدان متعددة. يجب أن تكون هذه التقييمات جزءًا لا يتجزأ من تصميم السياسات أو المشاريع، مع وضع تكاليفها في الميزانية مسبقًا. وينبغي أن تتولى المجتمعات المعنية قيادة التقييمات، أو أن تحظى بموافقتها أو مشاركتها الكاملة والفعالة. بالإضافة إلى ذلك، ينبغي نشر نتائج التقييمات.

يجب على الدول، بمساعدة تقنية من المنظمات الدولية، إجراء تقييمات منهجية لأثر حقوق الإنسان على الاتفاقات التجارية لتجنب إلحاق الضرر بالبيئة وحقوق الإنسان.

يجب أن تكون الضمانات البيئية والاجتماعية قابلة للتنفيذ. يجب أن يكون للدول دور في وضع مثل هذه الضمانات، وجمع المعلومات اللازمة وتحديد ما إذا كانت الشركات الخاصة والمصارف الاستثمارية ملتزمة بها. ولأن أغلب المؤسسات المالية الدولية هي مؤسسات عامة، يتعين على الدول أن تجعلها مسؤولة عن المعايير القانونية الإقليمية والدولية.

توصيات بشأن المراقبة والمساءلة لآليات الأمم المتحدة والأطراف الفاعلة من غير الدول

ينبغي أن يشترك المكلفون بالولايات في الإجراءات الخاصة وغيرهم من الخبراء الدوليين في مجال حقوق الإنسان في المصارف الإنمائية الناشئة بغية تقديم التوجيه والمشورة بشأن كيفية تعزيز نهج قائم على الحقوق إزاء أنشطتهم، لا سيما وأن هذه المؤسسات المالية تتطلع إلى توفير بديل لنموذج بريتون وودز لتمويل التنمية.

يجب على المصارف الإنمائية احترام الضمانات البيئية والاجتماعية. ولا ينبغي لها أن تحاول تجنبها من خلال تمويل المشاريع من خلال أطراف ثالثة. وعلى وجه التحديد:

- ينبغي على المصارف الإنمائية أن تجعل سياساتها المتعلقة بالضمانات البيئية والاجتماعية أيسر منالًا على الناس العاديين وأن تعتمد سياسات صريحة في مجال حقوق الإنسان؛

- يجب أن تكون آليات المراقبة المصارف الإنمائية أكثر تشاركية، ويجب أن تضمن الاتصال المباشر مع المجتمعات المتضررة والمناطق المتأثرة. ويتعين على المصارف الذهاب إلى ما هو أبعد من الوساطة وأن تشتمل على إمكانية الاعتراض على المشاريع التي لا تقرها المجتمعات المتضررة.

وبعد إجراء مشاورات كافية مع كيانات المجتمع المدني ذات الصلة، ينبغي على المؤسسات المالية الدولية والوكالات الإنمائية المنشأة حديثًا صياغة وتنفيذ سياسات حماية تتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

يجب على المؤسسات المالية والبنوك الدولية إجراء تقييمات منهجية لأثر حقوق الإنسان ورصد سياساتها وتقييمها. وينبغي، على وجه الخصوص، إجراء تقييمات لتأثير حقوق الإنسان على تدابير التقشف؛ والتعديلات الهيكلية؛ والأوراق المالية، والاتفاقات التجارية والاستثمارية. وعلى وجه التحديد:

- ينبغي للمؤسسات المالية الدولية أن تدعم وتنفذ المبادئ التوجيهية بشأن تقييمات أثر الإصلاحات الاقتصادية على حقوق الإنسان التي وضعها الخبير المستقل المعني بآثار الديون الخارجية وغيرها من الالتزامات المالية الدولية ذات الصلة للدول على التمتع الكامل بحقوق الإنسان، ولا سيما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛[35]

- وينبغي للمصارف الإنمائية أن تنشر المزيد من المعلومات حول الأثر طويل المدى لمشاريعها، بما في ذلك التأثير على البلدان التي تعمل فيها.

يجب على المجتمع المدني والسكان المتضررين الاستفادة من آليات المراقبة الحالية للمصارف الإنمائية، مثل أمين المظالم المعني بالامتثال في مؤسسة التمويل الدولية ووكالة ضمان الاستثمار متعددة الأطراف (أعضاء في مجموعة البنك الدولي) وآلية التشاور والتحقيق المستقلة التابعة لمصرف التنمية للبلدان الأمريكية. ويجب على المصارف إصلاح هذه الآليات عندما تثبت عدم فعاليتها.

ويتعين على المجتمعات ذاتها أن تكمل جهود جمع البيانات التي تبذلها الدولة، من خلال مشاركة منظمات المجتمع المدني والهيئات الأكاديمية. ينبغي أن يسعى المجتمع المدني إلى الحصول على موارد إضافية لجمع البيانات المصنفة التي من شأنها أن تضيف إلى المعلومات المستمدة من المصادر الرسمية للدولة، ولا سيما في البيئات الحساسة سياسيًا أو بشأن القضايا الحساسة سياسيًا.

وينبغي تدريب أصحاب المصلحة، بمن فيهم منظمات المجتمع المدني وغيرها من الاطراف الفاعلة من غير الدول، على إجراء تقييمات لحقوق الإنسان وتطبيق عدسة الحق في التنمية.

وينبغي لشبكات المجتمع المدني الإقليمية أن تلقي بثقلها على السياسات الإنمائية التي تنتهجها المصارف الإنمائية المنشأة حديثا في مناطقها.

مثال:

أنشأت منظمة غير حكومية "نظام الإنذار المبكر" لتزويد المجتمعات والمنظمات المحلية بمعلومات مؤكدة حول مشاريع التنمية المقترحة واسعة النطاق التي من المحتمل أن تسبب انتهاكات لحقوق الإنسان والبيئة. وتساعد المنظمة غير الحكومية المجتمعات المتأثرة بإجراء بحوث بقيادة المجتمع المحلي والتي تعتمد على المعرفة والعادات والتقاليد المحلية لإنتاج معلوماتها الخاصة لأغراض الدعوة إلى تغيير المشاريع أو إيقافها. ونتيجة لنظام الإنذار المبكر، ساعدت المنظمة غير الحكومية المجتمعات المحلية على الضغط على المؤسسات المالية الدولية لسحب الدعم من مشروع مياه واسع النطاق في أحد بلدان شرق إفريقيا بسبب إعادة التوطين والمخاوف البيئية.[36]

6

تعزيز المساءلة والوصول إلى سبل الانتصاف

إرشادات حول المساءلة والوصول إلى التعويض

لا يمكن إعمال الحق في التنمية إلا إذا كانت هناك آليات مساءلة وسبل انتصاف مناسبة في حالة الانتهاكات. وهناك عدة سبل محتملة للسعي إلى المساءلة، باعتبار أن الافراد والجماعات هم أصحاب الحقوق، وتعتبر الدول الجهات التي تتحمل واجباتها.

وقد تم تحديد العديد من سبل المساءلة في المبادئ التوجيهية الحالية. وتشمل المحاكم الوطنية والإجراءات الإدارية وآليات الشكاوى والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. كما تحدد المبادئ التوجيهية الهيئات الدولية التي يمكن أن تكمل آليات المساءلة الوطنية. على سبيل المثال، في بيان 2011 الصادر عن لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشأن أهمية وملاءمة الحق في التنمية، تعهدت اللجنة برصد تنفيذ جميع الحقوق التي يحميها العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تسهم في إعمال الحق في التنمية.[37]

تؤكد المبادئ التوجيهية الحالية على ضرورة أن توفر الآليات المتاحة **علاجًا موثوقًا وسريعًا ومضمونًا**. وعلاوة على ذلك، تُقدم مقترحات لمعالجة العقبات العملية التي يواجهها الأفراد والمجتمعات المحلية في السعي إلى تحقيق العدالة، مثل الافتقار إلى الصفة القانونية لرفع القضايا، والافتقار إلى الاختصاص في قضايا الحق في التنمية، وعدم إمكانية الوصول إلى آليات المساءلة بسبب تكلفتها أو بعدها.

توصيات على المستوى الوطني بشأن المساءلة

ينبغي للدول أن تعتمد تشريعات:

- تجعل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحق في التنمية قابلة للتقاضي.
- توفّر سبلًا إضافية للمطالبة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الآليات شبه القضائية.
- تمكّن من رفع دعاوى المصلحة العامة. يجب أن يضمن هذا التقاضي الامتثال ليس فقط للقوانين المحلية، ولكن أيضًا مع المعايير الدولية المتعلقة بالحق في التنمية.

ينبغي للدول أن تستخدم ملاحظات وتوصيات آليات حقوق الإنسان لتعزيز حماية الحق في التنمية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من خلال السوابق القضائية على المستويين المحلي والوطني.

وينبغي للدول أن تجعل آليات المساءلة أكثر وضوحًا ويسهل الوصول إليها، بما في ذلك للأشخاص الذين يتحدثون لغات الأقليات والأشخاص ذوي الإعاقة. ينبغي تعزيز المكانة القانونية للضحايا.

وينبغي للدول أن تعزز سبل الانتصاف القضائية المحلية لتقديم إنصاف شفاف وفي الوقت المناسب. وعلى وجه التحديد، ينبغي على الدول:

- إتاحة نتائج القضايا للجمهور ونشر إحصاءات عن القرارات المتخذة؛
- مطالبة مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان المتعلقة بالحق في التنمية بحسم قضاياهم. يجب أن يخضع الجناة لمواعيد نهائية للتعويض؛
- لا توفر سبل الانتصاف القضائية فحسب، بل توفر أيضًا سبل الانتصاف الإدارية، مثل تسهيل الوصول إلى الخدمات العامة، فيما يتعلق بالحق في التنمية؛
- ضمان الوصول إلى العدالة والتعويضات وسبل الانتصاف الفعالة لمن انتهكت حقوقهم نتيجة لاستغلال الموارد الطبيعية.

يجب على الدول إلغاء التشريعات التي تمنع الأشخاص المحرومين من الأهلية القانونية من الطعن في هذا الوضع، وبالتالي، من التمتع بأهلية رفع القضايا.

يجب على الدول أن تعتمد قوانينًا شاملة وتنفذها بشأن المساواة، بما في ذلك الآليات التي توفر سبل انتصاف فعالة للتمييز.

وبالتوافق مع الهدف 3.10 من أهداف التنمية المستدامة، ينبغي على الدول اعتماد تشريعات مناهضة للتمييز توفر سبيلًا لرفع القضايا إلى المحاكم الوطنية. يجب أن يتضمن التشريع تعريفات شاملة للتمييز ولأسباب التمييز، والتي يجب أن تشمل جميع الأسباب المحظورة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. يجب تطبيق التشريع بشكل فعال.

يتجب على الدول إزالة العوائق الاقتصادية وغيرها من العوائق التي تعترض سبيل الوصول إلى العدالة، ولا سيما في القضايا التي تنطوي على انتهاكات للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. يجب على الدول أن تقدم المساعدة القانونية المجانية للشعوب الأصلية وغيرهم من الأفراد والمجتمعات، ليس فقط في القضايا الجنائية، ولكن أيضا في القضايا التي تنطوي على انتهاكات للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

مثال:

في عام 2018، اعتمدت 24 دولة اتفاقية الاسكازو، التي تُعرف أيضًا باسم الاتفاقية الإقليمية بشأن الوصول إلى المعلومات والمشاركة العامة والعدالة في المسائل البيئية. وقد حظيت الاتفاقية بترحيب كبير باعتبارها أول معاهدة ملزمة قانونًا في المنطقة فيما يتصل بحقوق البيئة، وهي تلزم الحكومات باتخاذ التدابير اللازمة لمنع التهديدات والهجمات التي تستهدف المدافعين عن حقوق الإنسان في القضايا البيئية والتحقيق فيها والمعاقبة عليها.

وتتطلب الاتفاقية من الحكومات أن تكفل تمكين الفئات الضعيفة من السكان، مثل السكان الأصليين والمجتمعات الفقيرة، من أجل ممارسة كامل حقوقهم في المعلومات والمشاركة والعدالة وبموجب الاتفاقية، يتعين على الحكومات تقديم مساعدة قانونية مجانية وإنشاء قنوات اتصال أكثر سهولة بين المجتمعات المتضررة والمسؤولين السياسيين.

يجب على الحكومات ضمان فرص المشاركة العامة في المشاريع التي ستؤثر بشكل كبير على البيئة. يجب عليهم إشراك الجمهور في وقت مبكر في عملية صنع القرار، وبعد اتخاذ القرار، يتعين عليهم إبلاغ المواطنين بالكيفية التي ساعدت مساهماتهم في صياغة النتيجة النهائية.[38]

على الدول أن تضع آليات فعالة لضمان تنفيذ المشاريع التنموية وفق معايير الشفافية الدولية وبما يتماشى مع إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية.[39]

يجب على اللجان البرلمانية المكلفة بمعالجة القضايا المتعلقة بالحق في التنمية أن توفر الرقابة عند انتهاك هذا الحق. ينبغي للدول أن تستخدم التحقيقات وجلسات الاستماع العامة كوسيلة إضافية للمساءلة.

ينبغي للدول أن تنشئ وتعزز آليات التظلم المؤسسية التي ستسمح للمجتمعات والأفراد بالتعبير عن مخاوفهم بشأن عمليات التنمية، بما في ذلك العمليات التي يشارك فيها القطاع العام. وهذا من شأنه أن يعالج الصعوبات التي تواجهها المجتمعات فيما يتعلق بالوصول إلى العدالة من خلال القضاء بسبب الوضع المحمي للشركات. ومن شأن هذه الآليات أيضًا أن تعالج حقيقة أن بعض الاحتجاجات تنشأ من عدم وجود آليات فعالة للتظلم.

يجب على الدول التي يتم فيها استضافة أو دمج الشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال (أو الشركات الأم أو المسيطرة عليها) اتخاذ تدابير لضمان أن توفر السلطات المستقلة سبل انتصاف سريعة وسهلة المنال وفعالة لانتهاكات حقوق الإنسان لهذه الشركات. وتشمل هذه التدابير الإجراءات الإدارية والتشريعية والتحقيقية والقضائية اللازمة لضمان سبل الانتصاف العادلة.

يجب على الحكومات تنظيم تصرفات القطاع الخاص بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية للشركات وحقوق الإنسان. وعلى وجه الخصوص، يجب على الدول أن تطلب من الشركات توخي العناية الواجبة بحقوق الإنسان وفرض المسؤولية الجنائية على الشركات التي تنتهك حقوق الإنسان.[40]

يجب على المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أن تتناول المطالبات المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والثقافية والبيئية والاجتماعية، والمطالبات المتعلقة بالحق في التنمية. يجب على المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أن تدعو إلى جعل انتهاكات هذه الحقوق قابلة للمقاضاة في بلدانها، بالإضافة إلى القيام بدور أقوى في تعزيز وحماية هذه الحقوق. وينبغي على نحو أدق أن تقوم بما يلي:

- راجع أهداف التنمية المستدامة المحددة عند تحليل الحالات لتوضيح كيفية ارتباط هذه الحالات بنتائج التنمية. وهذا أمر مهم بشكل خاص عندما توقع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان إعلانًا يوافق على رصد تنفيذ الأهداف في بلدانهم؛

- إثارة نشطة للقضايا المتصلة بالحق في التنمية على الصعيدين الوطني والدولي، بما في ذلك عند المشاركة في عمليات الاستعراض الدوري الشامل، وفي استعراضات الهيئات المنشأة بموجب معاهدات؛

- مراقبة وفاء الدول بالتزاماتها الخارجية، على سبيل المثال في سياق الاستثمارات الأجنبية للبلدان؛

مثال:

وفي بلد من بلدان جنوب أفريقيا، ركزت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بصورة متزايدة على أثر أنشطة التعدين على البيئة وحقوق الإنسان. قد عقدت اللجنة حوارات وورش عمل واجتماعات وجلسات استماع وتحقيقات في القضايا البيئية والاجتماعية وقضايا الحوكمة المتعلقة بإدارة تصريف مياه المناجم الحمضية؛ والشركات وحقوق الإنسان في سياق الصناعات الاستخراجية، ولا سيما التعدين؛ المشاركة العامة في تخطيط التنمية الاقتصادية المحلية في المناطق الريفية؛ والعمل المتعلق بإصلاح الأراضي من أجل تحسين سبل العيش في المناطق الريفية.[41]

- إجراء تحقيقات وتقديم توصيات إلى الحكومات، ليس فقط استجابة لانتهاكات حقوق الإنسان التي حدثت بالفعل، بل أيضا في المستقبل، لضمان امتثال السياسات الإنمائية المقترحة لمبادئ حقوق الإنسان.

مثال:
شاركت مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان في أمريكا اللاتينية مع منظمات أكاديمية ومنظمات المجتمع المدني لإجراء دراسات حول مواضيع الحقوق الاقتصادية. على سبيل المثال، درست المؤسسة تأثير سياسات الحد الأدنى للأجور وإعداد الميزانيات العامة والفساد على حقوق الإنسان. وقد ساعدت الدراسات في توعية صانعي السياسات بالتأثير المحتمل لهذه السياسات قبل وضعها موضع التنفيذ.[42]

مثال:
في عام 2016، أطلقت الخدمة الدولية لحقوق الإنسان قانونًا وطنيًا نموذجيًا للاعتراف بالمدافعين عن حقوق الإنسان وحمايتهم لتوفير الدعم لتنفيذ القانون الدولي لحقوق الإنسان بشأن الحقوق والحماية المكفولة للمدافعين عن حقوق الإنسان على المستوى المحلي. وهذا القانون النموذجي فريد من نوعه من حيث أنه وُضع بعد مشاورات مع خمسمائة من المدافعين عن حقوق الإنسان من أكثر من مائة وعشرة بلدان في مختلف أنحاء العالم.[44]

ينبغي للدول أن توفر بيئة آمنة تحمي المدافعين عن حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني، وبالتالي تمكينهم من أداء دورهم بحرية في حماية الحق في التنمية. وعلى وجه التحديد:

- وينبغي على الدول والمنظمات الحكومية الدولية أن تتشاور وتتعاون مع المدافعين عن حقوق الإنسان، مع الاعتراف بالدور الذي يقومون به في تعزيز الحق في التنمية، ولا سيما في الدفاع عن الأرض والموارد الطبيعية والبيئة بشكل عام؛[43]

- ينبغي على الدول تمكين وحماية منظمات المجتمع المدني والمدافعين الذين يكافحون الفساد والجرائم المالية، ويسعون إلى تحقيق العدالة الاجتماعية، والتحقيق في التدفقات المالية غير المشروعة وتوثيق الآثار السلبية لسياسات ومشاريع التنمية؛

- يجب على الدول الاعتراف بعمل المدافعات عن حقوق الإنسان وحمايته، وأن تضع حدًا لجميع أشكال الاضطهاد والعنف ضدهن، وأن تضمن بيئة مواتية لنشاطهن من أجل إعمال الحق في التنمية؛

- يجب على الدول والشركاء في التنمية الدولية توفير الموارد المالية الكافية وغيرها من الموارد للمنظمات غير الحكومية والمدافعين عن حقوق الإنسان وغيرهم من أصحاب المصلحة الذين يدعم عملهم إعمال جميع حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية.

وينبغي للدول أن تحترم مطالبات الشعوب الأصلية المتعلقة بالأرض والحقوق المرتبطة بها، وأن تحافظ على مصالحها وأن تسعى إلى الحصول على موافقتها الحرة المسبقة والمستنيرة في عمليات التنمية.

مثال:
في إحدى دول جنوب آسيا، أتاح تمرير تشريع يسمى قانون حقوق الغابات للمجتمعات الحصول على حقوق جماعية في أراضي الغابات. وفي وقت لاحق، انتظمت مجتمعات السكان الأصليين التي تعيش في الغابات للمطالبة بحقوقها المجتمعية في الأرض، وهم الآن يطورون الأرض دون خوف من طردهم.[45]

توصيات على المستويين الإقليمي والدولي فيما يتعلق بالمساءلة

ينبغي للدول أن توفر بشكل مناسب آليات الشكاوى الدولية على المستويين العالمي والإقليمي. كما ينبغي على الدول أن تستثمر في دعم الآليات القوية لتنفيذ ومتابعة نتائجها وتوصياتها.

يجب على الدول التصديق على البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الذي سيمكن الأفراد والمجتمع المدني من إثارة حالات محددة بموجب العهد.

يتعين للدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي التصديق على بروتوكول الميثاق الأفريقي حول حقوق الإنسان والشعوب بشأن إنشاء محكمة أفريقية لحقوق الإنسان والشعوب. يجب أن يعترفوا باختصاص المحكمة لتلقي القضايا من الأفراد والمجتمع المدني.

يجب على الدول أن تُدرج بشكل منهجي أمثلة عملية عن الكيفية التي كان لتنفيذها خطة التنمية المستدامة 2030 تأثيرًا إيجابيًا على النهوض بحقوق الإنسان عندما تقدم تقاريرها إلى الهيئات الدولية المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان.

يجب على الدول المشاركة في عملية الاستعراض الدوري الشامل التي يضطلع بها مجلس حقوق الإنسان أن تقدم تقريرًا عن التقدم المحرز في مجال الحق في التنمية. وينبغي للأمم المتحدة أن تدعم المبادرات في هذا الصدد، بما في ذلك المساعدة في بناء القدرات.

ينبغي على الدول أن تعزز دمج حقوق الإنسان في التقارير المتعلقة بتنفيذ أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما عندما تستعرض الدول شكل وجوانب تنظيم منتدى سياسي رفيع المستوى على التنمية المستدامة.

يجب على الدول وأصحاب المصلحة الآخرين إجراء المزيد من الدعوة لتحقيق تنفيذ اتفاق باريس بشأن تغير المناخ بما يتوافق تمامًا مع الالتزام باحترام حقوق الإنسان وحمايتها وتعزيزها وإعمالها، بما في ذلك الحق في التنمية.

ينبغي للدول أن تفي بالتزاماتها خارج الحدود الإقليمية من خلال تنظيم تصرفات الشركات متعددة الجنسيات التي يقع مقرها الرئيسي في أراضيها. وينبغي لها أن تؤيد إنشاء معاهدة ملزمة قانونًا بشأن الشركات عبر الوطنية والتي من شأنها تكون ملزمة أيضا للشركات المملوكة للدولة.

يجب على الدول والمستثمرين مواصلة نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول، الذي يسمح بتقديم شكاوى ضد الدول فيما يتعلق باتفاقات الاستثمار، بحيث يكون أكثر عدلًا وامتثالًا للمعايير الدولية لحقوق الانسان.

يجب على الدول أنشاء آليات لتسوية المنازعات على المستويين الإقليمي والدولي تعزز وتحترم سيادة الدول والمساواة بين الدول.

توصيات بشأن المساءلة عن كيانات الأمم المتحدة والأطراف من غير الدول

وينبغي لهيئات مراقبة المعاهدات التابعة للأمم المتحدة أن تدرج بانتظام تقييمات لمدى تنفيذ الدول الأطراف للحق في التنمية في إطار استعراضاتها الدورية. وينبغي على المجتمع المدني المشاركة بفعالية في هذه المراجعات، بما في ذلك تقديم تقارير موازية عن إعمال الحق في التنمية. يمكن أيضًا مشاركة هذه التقارير مع الفريق العامل المعني بالحق في التنمية.

وينبغي للمجتمع المدني أن يرصد المحاكمات بغية تحسين فرص الوصول إلى العدالة وزيادة عدالة المحاكمات. وينبغي بذل الجهود لضمان استدامة برامج رصد التجارب حتى إذا توقف الممولون الأجانب والمنظمات الدولية عن التمويل.

يجب على المجتمع المدني المشاركة في تقييمات المراقبة البرلمانية لعمل المصارف الإنمائية.

يجب أن تلعب آليات حقوق الإنسان الإقليمية دورًا أقوى في الدفاع عن الحق في التنمية من خلال رصد عمليات التنمية والتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان ذات الصلة وتطوير آليات المساءلة الخاصة بها.

ويجب على المجتمع المدني والمجتمعات المحلية أن تقدم إلى نظام حقوق الإنسان للبلدان الأمريكية المزيد من الحالات المتصلة بانتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وجدت محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان لأول مرة انتهاكًا يتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية والعلمية والثقافية (المادة 26 من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان) في عام 2017.[46] وبالتالي، لا يزال هناك الكثير الذي يتعين القيام به لإعمال تلك الحقوق.

يجب على المؤسسات المالية الدولية ووكالات التنمية المنشأة حديثًا إنشاء آليات تظلم فعالة بعد إجراء المشاورات الكافية مع منظمات المجتمع المدني ذات الصلة. يجب أن تستفيد المجتمعات من الآليات الموجودة.

يجب على المؤسسات المالية الدولية:

- جعل آليات المراقبة والمساءلة أكثر سهولة للأفراد والمجتمعات (من الناحيتين الاقتصادية والعملية)؛
- توفير معلومات بشكل منهجي عن الآليات الموجودة.

7

خاتمة

ويحث المقرر الخاص جميع أصحاب المصلحة على تطبيق المبادئ التوجيهية والتوصيات المذكورة أعلاه من أجل تعزيز التنفيذ العملي للحق في التنمية. ويؤكد من جديد المبدأ التأسيسي للمبادئ التوجيهية، وهو أن إعمال الحق في التنمية يتطلب تمكين الأشخاص، بصورة فردية وجماعية، لتقرير أولوياتهم الإنمائية، وأساليبهم المفضلة لتحقيق هذه الأولويات.

ويعرب المقرر الخاص عن امتنانه لجميع المشاركين والمساهمين في المشاورات الإقليمية. وسيسعى إلى استمرار تعاونهم وهو يدعم ولايته في الإسهام في تعزيز إعمال الحق في التنمية وحمايته.

حقوق ملكية الصور

Cover, from top left to bottom right:
صور الأمم المتحدة/20834__Eskinder Debebe
صور الأمم المتحدة/722770__Harandane Dicko
Manon du Plessis de Grenédan
صور الأمم المتحدة/827867__Isaac Billy
صور الأمم المتحدة/491879__Kibae Park
صور الأمم المتحدة/491875__Kibae Park
Manon du Plessis de Grenédan
صور الأمم المتحدة/73299__P Mugubane
صور الأمم المتحدة/817641__Martine Perret
Manon du Plessis de Grenédan

P2 – Manon du Plessis de Grenédan

P3 – صور الأمم المتحدة/68442__Ky Chung

P4– Manon du Plessis de Grenédan

P5 – Photo Free of Right

P6 – Renee–Fisher–494610

P7 – صور الأمم المتحدة/73299__P Mugubane

P9–10 – Manon du Plessis de Grenédan

P12 – صور الأمم المتحدة/811626__Leonora Baumann

P13 – صور الأمم المتحدة/825017__Ariana Lindquist

P14 – Manon du Plessis de Grenédan

P16 – صور الأمم المتحدة/482470__Martine Perret

P18 – صور الأمم المتحدة/842350__Mark Garten

P19 – Photo Free of Right

P21 – صور الأمم المتحدة/167253__Muzafar Ali

P22 – صور الأمم المتحدة/443969Andi Gitow

P25 – صور الأمم المتحدة/722774__Harandane Dicko

P28 – Manon du Plessis de Grenédan

P29–30 – صور الأمم المتحدة/584284__Mark Garten

P31 – ويكيبيديا

المراجع

1 تم تقديم المبادئ التوجيهية إلى مجلس حقوق الإنسان في سبتمبر 2019، تقرير المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية، A/HRC/42/38. (2 يوليو 2019) https://undocs.org/en/A/HRC/42/38.

2 "المشاورات الإقليمية حول التنفيذ العملي للحق في التنمية" مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (2020) https://www.ohchr.org/EN/Issues/Development/SRDevelopment/Pages/RegionalConsultation.aspx.

3 المرجع نفسه.

4 مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالحق في التنمية: مقدمة للولاية، المفوضية السامية لحقوق الإنسان (ديسمبر 2017) https://www.ohchr.org/Documents/Issues/Development/SR/SRRightDevelpment__IntroductiontoMandate.pdf.

5 "المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية"، المفوضية السامية لحقوق الإنسان (2020). https://www.ohchr.org/EN/Issues/Development/SRDevelopment/Pages/SRDevelopmentIndex.aspx.

6 وفقًا للأطر المتفق عليها دوليًا، يشير المقرر الخاص إلى خطة التنمية المستدامة لعام 2030. https://undocs.org/A/RES/70/1؛ إطار سنداي، https://www.undrr.org/publication/sendai-framework-disaster-risk-reduction-2015-2030؛ برنامج عمل أديس أبابا، https://www.un.org/esa/ffd/wp-content/uploads/2015/08/AAAA__Outcome.pdf؛ اتفاقية باريس بشأن تغير المناخ، https://unfccc.int/process-and-meetings/the-paris-agreement/the-paris-agreement.

7 "إعلان بشأن الحق في التنمية"، المفوضية السامية لحقوق الإنسان (2020). https://www.ohchr.org/EN/ProfessionalInterest/Pages/RightToDevelopment.aspx.

8 من الآن فصاعدًا، "إعلان".

9 المغرب – عرض خطة للديمقراطية وحقوق الإنسان (PANDDH)، المشاورة الإقليمية للمقرر الخاص لأفريقيا (29–27 مارس 2018) https://www.ohchr.org/EN/Issues/Development/SRDevelopment/Pages/RegionalConsultationAddisAbaba.aspx

10 تعزيز وإعمال الحق في التنمية، الصفحات 43–42، منتدى آسيا والمحيط الهادئ حول المرأة والقانون والتنمية ((APFWLD (2019) https://www.ohchr.org/Documents/Issues/Development/SR/Bangkok/APWLD.pdf.

11 دولة أوروبية (12–11 يونيو 2018) https://www.ohchr.org/EN/Issues/Development/SRDevelopment/Pages/RegionalConsultationEuropeanStates.aspx.

12 ج. نالونجا، المشاورة الإقليمية للمقرر الخاص لأفريقيا (29–27 مارس 2018) https://www.ohchr.org/EN/Issues/Development/SRDevelopment/Pages/RegionalConsultationAddisAbaba.aspx.

13 أنيفا كالومبولا، المشاورة الإقليمية للمقرر الخاص لأفريقيا (29–27 مارس 2018) https://www.ohchr.org/EN/Issues/Development/SRDevelopment/Pages/RegionalConsultationAddisAbaba.aspx.

14 منتدى آسيا والمحيط الهادئ المعني بالمرأة والقانون والتنمية (APFWLD)، الحاشية 10، ص. 34.

15 انظر، على سبيل المثال، تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، 7) 2013/82 / E مايو 2013). https://undocs.org/E/2013/82.

16 انظر، على سبيل المثال، ماريا خوسيه روميرو، "ماذا يوجد تحت؟ تقييم نقدي للشراكات بين القطاعين العام والخاص وتأثيرها على التنمية المستدامة، "(بروكسل: الشبكة الأوروبية للديون والتنمية، 2015) https://eurodad.org/files/pdf/1546450-what-lies-beneath-a-critical-assessment-of-ppps-and-their-impact-on-sustainable-development-1450105297.pdf.

17 روبرت بيسيو، RtD – الحق في الرعاية، المشاورة الإقليمية للمقرر الخاص لمجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي، (12–11 أكتوبر 2018) https://www.ohchr.org/EN/Issues/Development/SRDevelopment/Pages/RegionalConsultationGrulac.aspx.

18 منتدى آسيا والمحيط الهادئ المعني بالمرأة والقانون والتنمية (APFWLD)، الحاشية 10، ص 34–33.

19 منتدى آسيا والمحيط الهادئ المعني بالمرأة والقانون والتنمية (APFWLD)، الحاشية 10، ص. 32.

20 R202 – توصية أرضيات الحماية الاجتماعية، 2012 (رقم 202)، NORMLEX، منظمة العمل الدولية، https://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=NORMLEXPUB:12100:0::NO::P12100_ILO_CODE:R202.

21 تقييمات الأثر على حقوق الإنسان: مراجعة الأدبيات والاختلافات مع أشكال التقييم الأخرى والأهمية للتنمية، ص. 1، مجموعة البنك الدولي، وثائق وتقارير، (1 فبراير 2013) http://documents.worldbank.org/curated/en/834611524474505865/Human-rights-impact-assessments-a-review-of-the-literature-differences-with-other-forms-of-assessments-and-relevance-for-development.

22 مذكرة إعلامية، "الحق في التنمية والضرائب"، المفوضية السامية لحقوق الإنسان (2020). https://www.ohchr.org/Documents/Issues/RtD/InfoNote_Taxation.pdf.

23 صندوق المناخ الأخضر، "حول GFC: نظرة عامة" https://www.greenclimate.fund/about.

24 الدراسة النهائية حول التدفقات المالية غير المشروعة وحقوق الإنسان وخطة التنمية المستدامة لعام 2030 للخبير المستقل المعني بآثار الديون الخارجية، 15) A8/HRC/31/61 يناير 2016) https://www.undocs.org/A/HRC/31/61.

25 تقرير المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية، A / 73/271 30) يوليو / تموز 2018). https://undocs.org/en/A/73/271.

26 أميتيبي، "الموضوع: تحديد أطر المراقبة: دور أصحاب المصلحة"، المشاورة الإقليمية للمقرر الخاص لأفريقيا.

(29-27 مارس 2018) https://www.ohchr.org/EN/Issues/Development/SRDevelopment/Pages/RegionalConsultationAddisAbaba.aspx.

27 "السياسة - نهج متعدد الأبعاد: ما هو الفقر متعدد الأبعاد". مبادرة أكسفورد للفقر والتنمية البشرية، https://ophi.org.uk/policy/multidimensional-poverty-index.

28 السياسة والممارسات الإنمائية للاتحاد الأوروبي، المشاورة الإقليمية للمقرر الخاص لدول أوروبا الغربية ودول أخرى ودول أوروبا الشرقية، (12-11 يونيو 2018) https://www.ohchr.org/EN/Issues/Development/SRDevelopment/Pages/RegionalConsultationEuropeanStates.aspx.

29 انظر، المبادئ التوجيهية لتقييم أثر الإصلاحات الاقتصادية على حقوق الإنسان: تقرير الخبير المستقل حول آثار الدين الخارجي، A/HRC/40/57 (19 ديسمبر/كانون الأول 2018) https://undocs.org/A/HRC/40/57.

30 اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، ومكتب فريدريش إيبرت ستيفتونغ جنيف ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان منطقة التجارة الحرة القارية (CFTA) في أفريقيا - منظور حقوق الإنسان (2017) https://www.ohchr.org/Documents/Issues/Globalization/TheCFTA_A_HR_ImpactAssessment.pdf.

31 نهج قائم على حقوق الإنسان في التعامل مع البيانات: عدم ترك أي شخص يتخلف عن الركب في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، المفوضية السامية لحقوق الإنسان، (2018) https://www.ohchr.org/Documents/Issues/HRIndicators/GuidanceNoteonApproachtoData.pdf.

32 ميمونغ مينو، المشاورة الإقليمية للمقرر الخاص لأفريقيا (29-27 مارس 2018) https://www.ohchr.org/EN/Issues/Development/SRDevelopment/Pages/RegionalConsultationAddisAbaba.aspx.

33 FEMNET Submission. المشاورة الإقليمية للمقرر الخاص لأفريقيا (29-27 مارس 2018) https://www.ohchr.org/EN/Issues/Development/SRDevelopment/Pages/RegionalConsultationAddisAbaba.aspx.

34 Maroc-Evaluation d'impact des politiques publiques de développement humain, Special Rapporteur's Regional Consultation for Africa, (27-29 March 2018) https://www.ohchr.org/EN/Issues/Development/SRDevelopment/Pages/RegionalConsultationAddisAbaba.aspx.

35 تقرير الخبير المستقل حول آثار الدين الخارجي، A/HRC/40/57، الحاشية 29.

36 Mwebe. المشاورة الإقليمية للمقرر الخاص لأفريقيا (29-27 مارس 2018) https://www.ohchr.org/EN/Issues/Development/SRDevelopment/Pages/RegionalConsultationAddisAbaba.aspx.

37 لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، "بيان حول أهمية وملاءمة الحق في التنمية،" E/C.12/2011/2. (12 يوليو 2011) https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=E/2FC.12%2F2011%2F2&Lang=en.

38 روبرت بيسيو، RtD - الحق بالوصول، المشاورة الإقليمية للمقرر الخاص لمجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي، (12-11 أكتوبر 2018) https://www.ohchr.org/EN/Issues/Development/SRDevelopment/Pages/RegionalConsultationGrulac.aspx.

39 تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية: ريو دي جانيرو، 14-3 يونيو 1992، المجلد 1 القرارات التي اعتمدها المؤتمر، A/CONF.151/26/Rev.1 (Vol. I)، المرفق الأول: إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية (1993) https://undocs.org/en/A/CONF.151/26/Rev.1(vol.I).

40 المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، المبدأ التأسيسي 1، مفوضية حقوق الإنسان، https://www.ohchr.org/documents/publications/guidingprinciplesbusinesshr_en.pdf.

41 سيبانيوني، المشاورة الإقليمية للمقرر الخاص لأفريقيا (29-27 مارس 2018) https://www.ohchr.org/Documents/Issues/Development/SR/AddisAbaba/Sibanyoni.pdf.

42 المشاورة الإقليمية للمقرر الخاص لمجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي (12-11 أكتوبر 2018) https://www.ohchr.org/EN/Issues/Development/SRDevelopment/Pages/RegionalConsultationGrulac.aspx.

43 حالة المدافعين عن حقوق الإنسان: تقرير المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، A / 71/281 (3 أغسطس 2016) https://undocs.org/A/71/281.

44 مؤسسة مانوشيا، المشاورة الإقليمية للمقرر الخاص لآسيا (13-12 ديسمبر 2018) https://www.ohchr.org/Documents/Issues/Development/SR/Bangkok/ManushyaFoundation.pdf.

45 منتدى آسيا والمحيط الهادئ المعني بالمرأة والقانون والتنمية (APFWLD)، الحاشية 10، ص. 31.

46 محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، قضية لاغوس ديل كامبو ضد بيرو: تفسير الحكم بشأن الاعتراضات الأولية، والمزايا، والتعويضات والتكاليف، الحكم الصادر في 21 نوفمبر 2018، السلسلة C رقم 366، (21 نوفمبر 2018)) http://www.corteidh.or.cr/docs/casos/articulos/seriec_366_esp.pdf.

مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني **بالحق في التنمية**

مبادئ توجيهية وتوصيات بشأن التنفيذ العملي للحق في التنمية

مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني
بالحق في التنمية
عناية مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان
بالأمم المتحدة في جنيف

Avenue de la Paix 8–14
Geneva 10 1211
Switzerland

فاكس: 41+ 22 917 9006

البريد الإلكتروني: srdevelopment@ohchr.org

الموقع الإلكتروني: http://www.ohchr.org/EN/Issues/Development/SRDevelopment/Pages/SRDevelopmentIndex.aspx

UNITED NATIONS
HUMAN RIGHTS
SPECIAL PROCEDURES
SPECIAL RAPPORTEURS, INDEPENDENT EXPERTS & WORKING GROUPS